

بقلم

حمد بن عبد الله بن إبراهيم الحميدي

تقديم

فضيلة الشيخ / عبد الله بن عبد الرحمن السعد

فضيلة الشيخ / سليمان بن ناصر العلوان

دار المتعلم بالزلفي

الطبعة الأولى

١٤١٩هـ - ١٩٩٩م

ⓒ حمد بن عبدالله بن إبراهيم الحميدي ، ١٤١٩هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الحميدي ، حمد بن عبدالله بن إبراهيم

من بدع القبور - الزلفي.

١٠٤ ص ؛ ١٧ × ٢٤ سم

ردمك : ٣ - ١٢٠ - ٣٥ - ٩٩٦٠

١. المعاصي والذنوب　　٢. البدع في الإسلام

٣. زيارة القبور　　أ. العنوان

ديوي ٢٤٠　　١٩/١٩٠٣

رقم الايداع ١٩/١٩٠٣

ردمك : ٣ - ١٢٠ - ٣٥ - ٩٩٦٠

مكتبة المتعلم

ص.ب : ٦١٧ الزلفي ١١٩٣٢

هاتف وفاكس: ٠٦ ٤٢٢٤٧٧٣

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له . وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله أما بعد : فإنه لا نجاة للعبد من عذاب الله تعالى إلا باعتصامه بكتاب الله تعالى واتباعه لسنة رسول الله ﷺ اعتقاداً وقولاً وعملاً .

قال الله تعالى في سورة آل عمران : ﴿ وكيف تكفرون وأنتم تتلى عليكم ءايات الله وفيكم رسوله ومن يعتصم بالله فقد هدي إلى صراط مستقيم ، يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون ، واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا . . . ﴾ .

وقال تعالى في سورة النساء : ﴿ إلا الذين تابوا وأصلحوا واعتصموا بالله وأخلصوا دينهم لله فأولئك مع المؤمنين وسوف يؤت الله المؤمنين أجراً عظيماً ﴾ . وقال تعالى في سورة الحج : ﴿ فأقيموا الصلاة وءاتوا الزكاة واعتصموا بالله هو مولاكم فنعم المولى ونعم النصير ﴾ . وأخرج مالك ٢ / ٩٩٠ ، وأحمد ٢ / ٣٢٧ و ٣٦٠ و ٣٦٧ والبخاري في الأدب المفرد ٤٤٢ ومسلم ١٧١٥ ، وابن حبان ٣٣٨٨ وغيرهم من حديث سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : (**إن الله يرضى لكم ثلاثاً ويكره لكم ثلاثاً ، فيرضى لكم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً وأن تعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرّقوا ، وأن تنصحوا من ولاه الله أمركم**) . وهذا ما أوصى به رسول

ا لله ﷺ أمته قبل موته فقد أوصاهم بكتاب ا لله والاعتصام به . أخرج البخاري ٢٧٤٠ و ٤٤٦٠ و ٥٠٢٢ ، من حديث طلحة بن مصرف عن عبد ا لله بن أبي أوفى: (**أن رسول ا لله ﷺ أوصى بكتاب ا لله**) . وفي صحيح مسلم ٢٤٠٨ ، أنه عليه الصلاة والسلام أوصاهم بذلك قبل وفاته بقليل وذلك بعد منصرفه من الحج . فقد أخرج من طريق يزيد بن حيان عن زيد بن أرقم قال : (**قام رسول ا لله ﷺ فينا خطيباً فقال** : **أما بعد ألا أيها الناس إنما أنا بشر يوشك أن يأتي رسول ربي وأنا تارك فيكم ثقلين أولهما كتاب ا لله فيه الهدى والنور فخذوا بكتاب ا لله واستمسكوا به**). فحث على كتاب ا لله ورغب فيه ثم قال : (**وأهل بيتي أذكركم ا لله في أهل بيتي ثلاثاً**) . وفي رواية عنده : (**إلا وإني تارك فيكم ثقلين أحدهما كتاب ا لله " عز وجل " هو حبل ا لله من اتبعه كان على الهدى ومن تركه كان على ضلالة**) . بل وأوصى أمته بذلك في خطبته ﷺ بعرفة في حجة الوداع فقد أخرج مسلم ١٢١٨ وغيره من حديث جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر قال : فأجاز رسول ا لله ﷺ حتى أتى عرفة فوجد القبة قد ضربت له بنمرة فنزل بها حتى إذا زاغت الشمس أمر بالقصواء فرحلت له فأتى بطن وادي فخطب الناس وقال : (**وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده إن اعتصمتم به كتاب ا لله**) . وعلى هذا سار الصحابة رضي ا لله عنهم فقد أخرج البخاري ٧٢١٩ و ٧٢٦٩ من حديث الزهري عن أنس أنه سمع خطبة عمر الآخرة حين جلس على المنبر وذلك الغد من يوم توفي

النبي ﷺ فتشهد وأبو بكر صامت لا يتكلم قال : " كنت أرجو أن يعيش رسول الله ﷺ حتى يَدْبُرَنا - يريد بذلك أن يكون آخرهم - فإن يك محمد ﷺ قد مات ؛ فإن الله قد جعل بين أظهركم نوراً تهتدون به بما هدى الله به محمداً ﷺ ... " . وفي لفظ عند الحميدي في الجمع بين الصحيحين ١ / ١٣٢ وعزاه للبخاري : " فاعتصموا به تهتدوا بما هدى الله به محمداً ﷺ ".

وأما ما يتعلق باتباع سنة رسول الله ﷺ ، فقال الله تعالى في سورة الأعراف : ﴿ ورحمتي وسعت كل شيء فسأكتبها للذين يتقون ويؤتون الزكاة والذين هم بآياتنا يؤمنون الذين يتبعون الرسول النبي الأمي الذي يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث ويضع عنهم إصرهم والأغلال التي كانت عليهم فالذين ءامنوا به وعزّروه ونصروه واتبعوا النور الذي أنزل معه أولئك هم المفلحون . . . إلى أن قال : واتبعوه لعلكم تهتدون ﴾ . وقال تعالى في سورة أل عمران : ﴿ قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم ﴾ .

وقال تعالى في سورة النور محذراً من مخالفة الرسول ﷺ وأن من وقع في ذلك عرّض نفسه للفتنة أو العذاب الأليم فقال : ﴿ فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم ﴾ . قال أبو الفداء بن كثير في تفسير هذه الآية الكريمة ٦ / ٨٩ - ٩٠: " وقوله : ﴿ فليحذر ... ﴾ . أي : عن أمر رسول الله ﷺ سبيله هو ومنهاجه وطريقته وسنته وشريعته فتوزن الأقوال والأعمال بأقواله وأعماله فما وافق ذلك قبل وما خالفه فهو مردود

على قائله وفاعله كان ما كان ... أي : فليحذر وليخش من خالف شريعة الرسول ﷺ باطناً وظاهراً : ﴿ أن تصيبهم فتنة ﴾ . أي : في قلوبهم من كفر أو نفاق أو بدعة : ﴿ أو يصيبهم عذاب أليم ﴾ . أي : في الدنيا بقتل أو حد أو حبس أو نحو ذلك " اهـ .

وقد قال عليه الصلاة والسلام : (**فإنه من يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين ، فتمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ . وإياكم ومحدثات الأمور ؛ فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة**) [1] . وقال أبو حاتم بن حبان في صحيحه ١ / ١٤٠ طبعة شاكر: في قوله ﷺ : (**فعليكم بسنتي**) . عند ذكره الاختلاف الذي سيكون في أمته بيان واضح أن من واظب على السنن وقال بها ولم يعرّج على غيرها من الآراء من الفرق الناجية في القيامة جعلنا الله منهم بمنّه "اهـ.

وعندما أراد بعض الصحابة "رضي الله عنهم" أن يجتهدوا على خلاف السنة نهاهم عليه الصلاة والسلام وبيّن لهم أن هذا العمل منهم الذي هو على خلاف السنة يبعدهم عن الله تعالى وقال : (**من رغب عن سنتي**

---

[1] هذا الحديث جاء من طرق متعددة عن العرباض بن سارية ولاتخو طريقه من كلام ولكنه حديث حسن ثابت بمجموع طرقه وقد صححه وقواه جمع من الأئمة منهم: أبوعيسى الترمذي كما في جامعه : (٢٦٧٦) وأبو بكر البزار إمام جامع بيان العلم وفضله ٢ / ٩٠ و ٢ / ١٨٢ وأبو العباس الدغولي كما في ذم الكلام لأبي إسماعيل الأنصاري الهروي ص١٥١ والمعتبر للزركشي ص٧٨ رقم الحديث (٣٠) وابن حبان كما في صحيحه ١٥٠ والحاكم ١ / ٩٦ ـ ٩٧ في مستدركه وأبو نعيم كما في المعتبر وشرح الأربعين لابن رجب ص٢٢٦ ، الحديث ,١٢٨ صححه أيضاً في مقدمة مستخرجه عن مسلم ١ / ٣٦ . وابن عبد البر كما في جامع بيان العلم وفضله ٢ / ١٨٢ وأبو إسماعيل الهروي كما في ذم الكلام لأبي إسماعيل الأنصاري الهراوي ص١٥١ والضباء المقدسي ص٣٢ ومن أحسن طرق هذا الحديث ما رواه أحمد ٤ / ١٢٦ ـ ١٢٧ وأبو داود ٤٦٠٧ وابن أبي عاصم ٣٢ و ٥٧ في السنة وابن حبان , ١٥ والحاكم ١ / ٩٧ وفي مستخرجه وأبو نعيم في الحلية ١٠ / وأبو إسماعيل الأنصاري في ذم الكلام ص١٤٩ من طريق ثور ابن يزيد ثني خالد ابن معدان ثني عبد الرحمن بن عمرو السلمي وحجر بن حجر الكلاعي قالا : " أتينا العرباض بن سارية فذكره " . وهذا إسناد حسن لا بأس به، عبد الرحمن ابن عمرو روى عنه جمع من الشاميين وهو فيما ظهر من كبار التابعين وذكره ابن حبان في التقات ٥ / ١١١ ، وصححه حديثه من تقدم ذكرهم،وأما حجر بن حجر فهو ليس بالمشهور وقد ذكره ابن حبان في التقات ٤ / ١٧٧ وقال في مستدركه ١ / ٩٧ : من التقات الإثبات من أئمة أهل الشام اهـ . قلت : وهذا فيه نظر ؛ لأنه لم يوثقه أحد ـ فيما وقفت عليه ـ إلا ابن حبان وقال ابن القطان القاسي : لا يوف كما في بيان الوهر والإيهام ٤ / ٨٨ وقال ابن رجب في شرح الأربعين ص٢٢٦ : ليس ممن اشتهر بالعلم اهـ. ولكنه متابع برواية عبد الرحمن بن عمرو ، كما تقدم .

فليس مـــــني)[١]. **ولذلك قال عبد ا لله بن مسعود " رضي ا لله عنه "** : " القصد في السنة خير من الاجتهاد في البدعة "[٢].

وقال سفيان الثوري : " لا يستقيم قول وعمل ونيـة إلا بموافقه السـنة " .

قلت : والأدلة على ذلك كثيرة في كتاب ا لله تعالى وسنة رسـوله ﷺ ومـن كلام السلف الصالح ، وألّف أهل العلم المؤلفـات الكثـيرة في ذلـك ، ومـن ذلك ما كتبه أخونا الشيخ : حمد بن عبد ا لله الحميدي في هذه الرسالة فقـد ذكر الأدلة مـن الكتـاب ا لله تعـالى وسـنة رسـوله ﷺ ومـن كـلام السـلف الصالح في الأمر باتباع كتــاب ا لله وسـنة رسـوله ﷺ والتحذيـر مـن البـدع والمحدثات وحذّر من الكفر والشرك والبدع التي تحصـل عنـد قبـور الأوليـاء والصالحين فجزاه ا لله خيراً ونفع المسلمين بما كتب .

وكتب :

عبد ا لله بن عبد الرحمن آل سعد

---

[١] خرّجه البخاري : (٥٠٦٣) , ومسلم : (١٤٠١) .

[٢] أخرجه الدارمي : ١ / ٧٢ وغيره وإسناده صحيح .

فضيلة الشيخ حمد بن عبد الله الحميدي " حفظه الله " .

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

وبعد فقد اطعلتُ على كتابكم المسمى : (**من بدع القبور**) ، وقرأته من أوله إلى آخره ؛ فأعجبني عرضكم للمسائل ومقاومتكم للبدع وأهلها وتحذيركم من مغبتها وسوء عواقبها .

وسرني حُسْنَ طريقتكم في تصحيح الأخبار وتضعيفها فقد وُفقتم للنظر في علل الأحاديث والحكم عليها على غِرار طريقة الأئمة السابقين من النظر في الأسانيد والمتون والحكم على الزيادات وإعلال ما تفرّد به الثقة عمن هو أوثق منه بقيود وضوابط يعرفها أهل هذا الشأن .

وقد زاد كتابكم قوةً كثرةُ النقول عن الأئمة السابقين والعلماء المحققين وترجيح ما يقتضي الدليل ترجيحه على نسق ما وافق الدليل فهو مذهبي ، فلم يظهر على كتابكم انحراف المتعصبين ولا رائحة المقلدين فلله دركم وكثر في المسلمين أمثالكم .

وفي الكتاب عِدّةُ لفتات وعشرات التنبيهات ، ولا سيما فيما يتعلق بقضايا التوحيدفالجهل فيه ليس كالجهل بغيره . فقد كان النبي ﷺ يحقق هذا التوحيد لأمته ويحمي عنه ما يوصل إلى الشرك وهذا من معاني لا إله إلا الله خلافاً لمن يقولها بلسانه وقد شد رَحْله وتحمل المشاق والمصاعب للوصول إلى قبور الأولياء والصالحين ومن يظن فيهم ذلك فطاف بها وتقرب إلى أصحابها بأنواع القربات من النذور وإراقة الدماء وغيرها .

وهذا من وحي الشيطان وغروره وتزيينه الباطل لضعفاء الإيمان ومن قل نصيبهم من التوحيد .

قال تعالى : ﴿ والذين تدعون من دونه ما يملكون من قطمير إن تدعوهم لا يسمعوا دعاءكم ولو سمعوا ما استجابوا لكم ويوم القيامة يكفرون بشرككم ولا ينبئك مثل خبير ﴾ . وقال تعالى : ﴿ ألا لله الدين الخالص والذين اتخذوا من دونه أولياء ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى إن الله يحكم بينهم فيما هم فيه يختلفون إن الله لا يهدي من هو كاذب كفار ﴾ .

فكل من اتخذ دون الله أو مع الله ولياً يدعوه لكشف الملمّات وإزالة الكربات وإغاثة اللهفات وإغناء ذوي الفاقات وشفاء ذوي العاهات فقد أشرك بالله وحبط عمله قال تعالى : ﴿ إنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ومأواه النار وما للظالمين من أنصار ﴾ .

وهذه المسألة أكبر المسائل وأعظمها ، والعناية بها من أهم الأمور وأكبر المقاصد وقد جاء في كتابكم إشارات مهمة لهذه المسألة ونعي لما وقع فيه الكثير من الإشراك بالله تعالى والغلو في الصالحين وإضفاء خصائص الرب " جل وعلا " عليهم ، فأجزل الله لكم الأجر والثواب .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

أخوكم في الله : سليمان بن ناصر العلوان .

القصيم ـ بريدة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي رضيَ لنا الإسلام دينا وجعل من أعظم النعم إتمامه علينا والحمد لله الذي أمرنا باتباع رسوله وسلوك سبيله وأمرنا بالاتباع ونهانا عن الابتداع فقال سبحانه : ﴿ اتبعوا ما أنزل إليكم من ربكم ولا تتبعوا من دونه أولياء ﴾ . وقال : ﴿ قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ﴾ . وقال: ﴿ وهذا كتاب أنزلناه مبارك فاتبعوه واتقوا لعلكم ترحمون ﴾ . وقال : ﴿ قل يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعاً الذي له ملك السموات والأرض لا إله إلا هو يحيي ويميت فئامنوا بالله ورسوله النبي الأمي الذي يؤمن بالله وكلماته واتبعوه لعلكم تهتدون ﴾ . والحمد لله الذي لا يقبل من الأعمال إلا ما شرعه وكان خالصاً لوجهه وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له في ربوبيته وألوهيته وأسمائه وصفاته وأشهد أن محمداً عبده ورسوله حذر من البدع فقال كما في حديث العرباض ابن سارية : (**وإياكم ومحدثات الأمور ؛ فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة**)[1]. وقال ﷺ: (**من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد**) متفق عليه[2]. صلى الله عليه وعلى آله وسلم أمر أمته بالاتباع ونهاهم عن الابتداع وارض اللهم عن أصحابه والتابعين لهم بإحسان الذين تمسكوا بسنته واهتدوا بهديه وساروا على الصراط المستقيم الذي قال الله فيه :

---

[1] أحمد في المسند : ج٤ ص (١٢٦- ١٢٧)، أبو داود رقم : (٤٦٠٧) ، الترمذي رقم : (٢٦٧٦) ، ابن ماجة رقم : (٤٢) وإسناده صحيح .

[2] البخاري رقم : (٢٦٩٧) مسلم رقم : (١٧١٨) من حديث عائشة .

﴿ وأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله ﴾ . وبعد فإن الله سبحانه وله الحمد لما أراد بهذه الأمة من الخير العظيم ما أراد سهّل بفضله وإحسانه طرق الخير والرشاد على يد من أرسله رحمة للعباد قدوة لذوي الفضل والرشاد وحجة على أهل البدع والعناد فلا سبيل إلى الله وإلى مرضاته إلا من طريقة والطرق كلها عليهم مسدودة والأقوال والأعمال كلها مردودة غير مقبولة إلا من سلك بأقواله وأعماله واعتقاداته على نهجه وشريعته وقد تقدم شيء من الآيات والأحاديث الدالة على وجوب الاعتناء بهذا الأمر العظيم ، والحذر من العمل على غير هديه وسنته ، فكلما ازداد اجتهاد العامل على غير هديه ؛ ازداد بعداً عن ربه وجَنَّتِهِ ، **فهذا الكتاب سميته : (من بدع القبور)** .

ذكرت بعض البدع باختصار ، وأسباب اختياري لهذا الكتاب هو :

١) أن سبب انتشار الشرك في الأرض هي تعظيم القبور والفتنة بها كما جاء عن ابن عباس في تفسير الآية : ﴿ وقالوا لا تذرن ءالهتكم ولا تذرن ودًّا ولا سواعاً ولا يغوث ويعوق ونسراً ﴾[1]. وكذلك فتنة الصور وتعظيمها .

٢) لم أقف على كتاب أولف في هذا الموضوع كتاباً خاصاً في بدع القبور.

٣) انتشار تلك البدع في كثير من قبور المسلمين إلا ما رحم الله .

٤) جهل الناس بها والتساهل في هذا الموضوع الهام .

٥) تحذير الرسول في أخر موته لأمته من الوقوع فيها .

---

[1] سورة نوح الآية : (٢٣) .

٦) قلة المنبهين لهذه المسائل .

فصل : في التمسك بالسنة والتحذير من البدعة

اعلم أن البدع والمحدثات في الدين أصل كل بلاء وفتنة وأن الشيطان يحرص كل الحرص على صد الناس عن الدين الصحيح . فإن رأى منهم عدم رغبة في الدين شجعهم على ذلك وزين لهم المعاصي والشهوات ، وفتح لهم أبواب الشبهات ، وإن رأى منهم محبة للدين أدخل عليهم من البدع والزيادت ما يفسده عليهم تلك العبادات فتنبهوا لذلك . وقد فرض ا لله علينا اتباع ما نزل إلينا قال تعالى : ﴿ وأن احكم بينهم بمآ أنزل الله ولا تتبع أهوآءهم ﴾[١]. وأعلمهم ربنا بأنه أكملَ لهم دينه فقال تعالى : ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً ﴾[٢]. وأمرنا بالتمسك به فقال تعالى : ﴿ فاستمسك بالذي أوحي إليك إنك على صراطٍ مستقيمٍ ﴾[٣]. فبين ربنا بأن الذين على الصراط المستقيم هم الذين تمسكوا بالوحي المبين ومن حادَ عنه ؛ فإن مصيره إلى الجحيم قال تعالى : ﴿ ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وسآءت مصيراً ﴾[٤]. وقال تعالى : ﴿ ذلك بأنهم شآقوا الله ورسوله ومن يشاقق الله ورسوله فإن الله شديد العقاب ، ذلكم فذوقوه وأن للكافرين عذاب النار ﴾[٥]. وقال تعالى : ﴿ فليحذر الذين يخالفون

---

[١] سورة المائدة الآية : (٤٩) .

[٢] سورة المائدة الآية : (٣) .

[٣] سورة الزخرف الآية : (٤٣) .

[٤] سورة النساء الآية : (١١٥) .

[٥] سورة الأنفال الآيتين : (١٣-١٤) .

عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليمٌ ﴾[١]. بل بين ربنا بأنه لا حياة للناس إلا بالوحيين قال تعالى : ﴿ يا أيها الذين ءامنوا استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم واعلموا أن الله يحول بين المرء وقلبه وأنه إليه تحشرون ﴾[٢]. بل بين ربنا بأنه لا هداية للناس إلا به قال تعالى : ﴿ وإن تطيعوه تهتدوا وما على الرسول إلا البلاغ المبين ﴾[٣]. فمن تبين له ذلك وجب عليه الأخذ بالكتاب والسنة والعضّ عليها بالنواجذ كما هي وصيته ﷺ وكما كان يأمرهم بترك ما سوى الوحيين كما كان ذلك من قوله على المنبر في خطبه كل ذلك يدل على عظم هذا الأمر فالتمسك بالسنة نجاة ودخولٌ إلى الجنات روى البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : (**كل أمتي يدخلون الجنة إلا من أبى قالوا : يا رسول الله ومن يأبى ؟ قال : من أطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد أبى**)[٤] . بل جاءت النصوص بأن من أعظم الفشل التنازع والاختلاف في ترك ما جاء عن الله ورسوله قال تعالى : ﴿ وأطيعوا الله ورسوله ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم واصبروا إن الله مع الصابرين ﴾[٥]. وقال ﷺ كما جاء في الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : (**دعوني ما تركتكم ؛ إنما هلك من كان قبلكم بسؤالهم**

---

(١) سورة النور الآية : (٦٣) .

(٢) سورة الأنفال الآية : (٢٤) .

(٣) سورة النور الآية : (٥٤) .

(٤) البخاري رقم الحديث : (٧٢٨٠) .

(٥) سورة الأنفال الآية : (٤٦) .

واختلافهم على أنبيائهم ، فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه، وإذا أمرتكم بأمرٍ فأْتوا منه ما استطعتم)[١] . فانظر ما عليه الصحابة من اتباعه ﷺ والاقتداء به ، فعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : اتخذ النبي ﷺ خاتماً من ذهب فاتخذ الناس خواتيم من ذهب فقال النبي ﷺ: (**إني اتخذت خاتماً من ذهب فنبذه وقال إني لن ألبسه أبداً . فنبذ الناس خواتيمهم)**[٢] . هؤلاء هم أصحاب الرسول لم يسألوا لماذا خلع وما سبب ذلك مجرد أنهم أبصروا رسول الله خلع الخاتم خلعوا خواتيمهم وكذلك ما جاء في حديث أبي سعيد الخدري قال : بينما رسول الله ﷺ يصلي بأصحابه إذ خلع نعليه فوضعهما عن يساره فلما رأى ذلك القوم ألقوا نعالهم فلما قضى رسول الله ﷺ صلاته ، **قال : (ما حملكم على إلقاء نعالكم)** . **قالوا** : رأيناك ألقيت نعليك فألقينا نعالنا . فقال رسول الله ﷺ : (**إن جبريل ﷺ أتاني فأخبرني أن فيهما قذراً أو قال : أذى)** . وقال : (**إذا جاء أحدكم إلى المسجد فلينظر ، فإن رأى في نعليه قذراً أو أذى فليمسحه وليصل فيهما)**[٣] هذا لفظ أبي داود . فهذا هو الذي رفع القوم رضي الله عنهم . فهذا عمر يضرب أروع الأمثال في الاقتداء ، روى البخاري ومسلم عن عابس ابن ربيعة عن عمر رضي الله عنه أنه جاء إلى الحجر الأسود فقبله فقال :

---

[١] البخاري : (٧٢٨٨) ، مسلم (١٣٣٧) .

[٢] البخاري رقم : (٧٢٩٨) ، مسلم (٢٠٩١).

[٣] أبو داود رقم : (٦٥٠) ، والدارمي : (١٣٧٨) ، وابن خزيمة رقم : (٧٨٦) ، والبيهقي : ج٢ ص (٤٠٣-٤٣١) ، واختلف في إسناده في إرساله ووصله والراجح وصله كما ذهب إلى ذلك أبو حاتم في العلل وسنده صحيح .

(إني أعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع ولولا أني رأيت رسول ا لله ﷺ: يقبلك ما قبلتك)(١) . وهذا عبد ا لله بن مسعود كان إذا بدأ في موعظته يقول : " إن أحسن الحديث كتاب ا لله وأحسن الهدي هدي محمد ﷺ وشر الأمور محدثاتها وإن ما توعدون لآت وما أنتم بمعجزين "(٢) . فكان يبدأ موعظته كما كان الرسول ﷺ يفعل في خطبته بالحث على كتاب ا لله وسنة رسوله وتحذير الأمة في الوقوع في رذائل البدع والمخالفات ، لأن المبتدع حقيقة أمره مكذب با لله مخونٌ رسول ا لله ؛ لأن ا لله يقول : أكملت لكم الدين ، وهو يقول : ناقص فنكمله بهذا الإحداث في العبادة قال مالك رحمه ا لله : من ابتدع في الإسلام بدعة يراها حسنة فقد زعم أن محمداً ﷺ خان الرسالة ؛ لأن ا لله يقول : ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ﴾. فما لم يكن يومئذ ديناً فلا يكون اليوم ديناً ، وشاهد هذا في حديث عبد ا لله بن عمرو بن العاص أن رسول ا لله ﷺ قال : **(إنه لم يكن نبي قبلي إلا كان حقاً عليه أن يدل أمته على خير ما يعلّمه لهم وينذرهم شر ما يعلّمه لهم)**(٣) . فهذا الحديث يبين بياناً واضحاً على تنقص المبتدع للأنبياء ؛ حيث أنهم يخبرون أقوامهم عن خير ما يعلّمونه لهم وينذرونهم عن شر ما يعلّمونه لهم ، وهو لم يكتفِ بذلك ، لكن ليعلم المسلم أن الخير بعد الأنبياء ينقص والشر بعدهم يزيد . روى ابن وضاح في كتاب البدع قال : حدثني إبراهيم بن محمد عن

---

(١) البخاري رقم : (١٥٩٧) ، مسلم : (١٢٧٠) .

(٢) البخاري رقم : (٧٢٧٧) .

(٣) مسلم رقم الحديث : (١٨٤٤) .

عون عن إسماعيل بن نافع القرشي عن عبد الله بن المبارك قال : " اعلم أي أخي أن الموت اليوم كرامة لكل مسلم لقي الله على السنة فإنا لله وإنا إليه راجعون . فإلى الله نشكو وحشتنا وذهاب الإخوان ، وقلة الأعوان وظهور البدع وإلى الله نشكو عظيم ما حل بهذه الأمة من ذهاب العلماء وأهل السنة وظهور البدع "[1]. فَتَمَعَّنْ يا عبد الله في كلام ابن المبارك رحمه الله المتوفى سنة إحدى وثمانين ومائة كيف يشكو من غربة السنة وظهور البدعة وقلة الإخوان ووحشته من ذاك الزمان كيف لو أدرك زماننا وغربة الإسلام فيه وتسلط الكفرة وأهل البدع على أهل الإسلام والسنة . فنسألك يا الله أن تتوفانا على الإسلام والسنة غير مبدلين ولا مغيرين وهذا كما بين النبي ﷺ عن غربة الدين في آخر الزمان في حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ: (**بدأ الإسلام غريباً وسيعود كما بدأ غريباً فطوبى للغرباء**)[2]. وكما جاء في حديث ابن عمر أيضاً فإلى الله نشكو غربة ديننا فلقد أصبح عند بعض الناس الكفر هو الإسلام كما هو موجود من أعداء التوحيد كالقبوريين وغيرهم وأصبح المتمسك بالسنة اليوم خارجياً والمبتدع من المرجئة والخوارج وغيرهم هم أهل السنة وأصبح المنافق الذي لا يأمر بالمعروف ولا ينهى عن المنكر حكيماً وعاقلاً وأصبح الأمين خائناً والخائن أميناً وغير ذلك من انقلاب الموازين فعن حذيفة رضي الله عنه قال : حدثنا رسول الله ﷺ حديثين رأيت أحدهما وأنا أنتظر الآخر : (**أن**

---

[1] ما جاء في البدع رقم : (٩٧) .

[2] مسلم رقم : (١٤٥) .

الأمانة نزلت في جذر قلوب الرجال ثم علموا من القرآن ثم علموا من السنة وحدثنا عن رفعها قال : ينام الرجل النومة فتقبض الأمانة من قلبه فيظل أثرها مثل أثر الوكت ثم ينام النومة فتقبض فيبقى أثرها مثل المجل كجمر دحرجته على رجلك فنفط فتراه منتبراً وليس فيه شيء فيصبح الناس يتبايعون فلا يكاد أحدٌ يؤدي الأمانة فيقال : إن في بني فلان رجلاً أميناً ويقال للرجل ما أعقله وما أظرفه وما أجلده وما في قلبه مثقال حبة خردل من إيمان ، ولقد أتى علي زمان وما أبالي أيكم بايعت لئن كان مسلماً رده علي الإسلام وإن كان نصرانياً رده علي ساعيه فأما اليوم فما كنت أبايع إلا فلاناً وفلاناً)[1]. فقف مع هذا الحديث مع كل عبارة وقفة تأمل واتعاظ كيف أن العبد يتغير في يومه وليلته وكيف تغير الزمان في وقت عاش فيه حذيفة رضي الله عنه وهذا يجعل المؤمن يخاف من سلب إيمانه وهو لا يشعر كما في حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : (**بادروا بالأعمال فتنناً كقطع الليل المظلم يصبح الرجل مؤمناً ويمسي كافراً أويمسي مؤمناً ويصبح كافراً يبيع دينه بعرض من الدنيا**)[2] فلنكن من أنصار هذا الدين ولنحذر مما يخالف هذا الشرع الكريم ولنقم بنصرة السنة وأهلها وقمع البدعة والداعين لها وانظر ما كتب عمر بن عبد العزيز رحمه الله لعامله حينما سأله عن الأهواء ، فكتب إليه عمر أما بعد : " فإني أوصيك بتقوى الله والاقتصاد في أمره واتباع سنته وسنة رسوله ﷺ

---

[1] البخاري رقم : (٦٤٩٧) ، مسلم رقم : (١٤٣) .

[2] رواه مسلم رقم : (١١٨) .

وترك ما أحدث المحدثون بعده مما جرت به سنته وكُفوا مؤنته فعليك بلزوم السنة ؛ فإنها لك بإذن الله عصمة واعلم أن الناس لم يحدثوا بدعة إلا وقد مضى قبلها ما هو دليل عليها وعبرة فيها ؛ فإن السنة إنما سنها من علم ما في خلافها من الخطأ والزلل والحمق والتعمق فارضَ لنفسك ما رضي به القوم لأنفسهم فإنهم السابقون وإنهم عن علم وقفوا وببصر نافذ كفوا ولهم كانوا على كشف الأمور أقوى وبفضل فيه لو كان أحرى فلئن كان الهدى ما أنتم عليه لقد سبقتموهم إليه ولئن قلت أن ما أحدث بعدهم ما أحدثه إلا من اتبع غير سبيلهم ورغب بنفسه عنهم لقد تكلموا فيه بما يكفي ووصفوا منه ما يشفي فما دونهم مقصر وما فوقهم محصرٍ لقد قصر دونهم أقوام فجفوا وطمح عنهم آخرون فغلوا وإنهم بين ذلك لعلى هدى مستقيم "[١].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال : (**سيكون في آخر أمتي أناس يحدثونكم ما لم تسمعوا أنتم ولا آباؤكم فإياكم وإياهم**)[٢].

وقد بين الرسول ﷺ بأنه سيصيب آخر هذه الأمة بلاء وفتن كما جاء ذلك في حديث عبد الله بن عمرو أن رسول الله ﷺ قال : (**وإن أمتكم هذه جعل عافيتها في أولها وسيصيب آخرها بلاء وأمور تنكرونها وتجيء فتنة فيرقق بعضها بعضاً وتجيء الفتنة فيقول المؤمن : هذه مهلكتي ثم تنكشف وتجيء فتنة فيقول المؤمن : هذه هذه فمن أحب أن يزحزح عن النار**

---

[١] كتاب ما جاء في البدع لابن وضاح ٧٤ وأبو داود رقم : (٤٦١٢) اسناده صحيح .

[٢] مسلم في المقدمة رقم : (٦) .

ويدخل الجنة فلتأته منيته وهو يؤمن با لله واليوم الآخر)[١] . فهذه وصيته ﷺ لمن يريد نجاته ، فتمسك بالسنة أخي فإن أهلها من أقل الناس فيما مضى وفيما بقي قال الحسن البصري رحمه الله : " سننكم والله الذي لا إله إلا هو بينهما بين الغالي والجافي فاصبروا عليها رحمكم الله فإن أهل السنة كانوا أقل الناس فيما مضى وهم أقل الناس فيما بقي الذين لم يذهبوا مع أهل الإتراف في إترافهم ولا مع أهل البدع في بدعهم وصبروا على سنتهم حتى لقوا ربهم فكذلك إن شاء الله فكونوا "[٢] . فهذا تحذير السلف من البدع وأمرهم بلزوم السنة واتباع الأثر . وأن التعصب للآباء والأسلاف والأكابر مع ما فيه من العدول عن الصراط المستقيم إلى اتباع أهواء الذين لا يعلمون هو أيضاً فيه مشابهة لأعداء الله الذين قاموا بمحاربة أنبيائه والوقوف في طريق دعوتهم كما قال تعالى : ﴿ وإذا قيل لهم اتبعوا ما أنزل الله قالوا بل نتبع ما وجدنا عليه ءاباءنا أولو كان الشيطان يدعوهم إلى عذاب السعير ﴾[٣] . وقال تعالى : ﴿ وإذا تتلى عليهم ءاياتنا بينات قالوا ما هذا إلا رجل يريد أن يصدكم عما كان يعبد ءاباؤكم وقالوا ما هذا إلا إفك مفترى وقال الذين كفروا للحق لما جاءهم إن هذا إلا سحر مبين ﴾[٤] . وقد قال ﷺ:(**من تشبه بقوم فهو منهم**)[٥] . وهذا الوعيد

---

[١] مسلم رقم : (١٨٤٤) وهو قطعة من الحديث .

[٢] أخرجه الدارمي : (٢١٦) .

[٣] سورة لقمان : (٢١) .

[٤] سورة سبأ : (٤٣) .

[٥] رواه أحمد : ج٢ ص(٩٢٥٠) ، وأبو داود رقم : (٤٠٣١) ، وابن أبي شيبة مرسل رقم : (٣٣٠١٠) وموصول رقم : (٣٣٠١٦) من حديث ابن عمر قال شيخ الإسلام في الفتاوي : ج٢٥ ص(٣٣١) وهذا حديث جيد وقال في الاقتضاء ص(٧٢) هذا إسناده جيد قال ابن =

لاحق كل من أعرض عن اتباع الأدلة من الكتاب والسنة ، أو لم تطمئن نفسه بذلك و لم ينشرح له صدره كل ذلك استعظاماً لمخالفة تقليد الآباء والمشائخ والمعظمين ولا يحصل عنده هذا الضيق والحرج والشدة حينما يرغب عن النصوص القطعية أو يتناساها ركوناً وإخلاداً وطمئنانينة بموافقة العلماء والمشائخ والآباء والأسلاف المعظمين ، واعلم أن كل من فعل شيئاً من ذلك فله حظ من هذه المشابهة سواءً كان من الأمور العلمية أو العملية وسواءً كان في المسائل الكبار أو الصغار فالكل شرع من الله يجب طرح كل قول وحكم يخالف قوله وحكمه سبحانه وتعالى بل يجب توطين النفس على ذلك وانشراح الصدر له ومحبته والفرح به وسؤال الله والثبات على ذلك ، فما خلقنا إلا لنعبده وحده ولا أرسل إلينا الرسول إلا لنطيعه وحده والشيخ والإمام والعالم كلامه وحكمه إنما يستدل له لا يستدل به كائناً من كان فإذا قال أحد قولاً أو اختار اختياراً أو أفتى بفتيا نظرنا؛ فإن كان صدر ذلك عن دليل شرعي وجب الأخذ به تعظيماً لحكم الله ورسوله وإن كان صدور ذلك عن اجتهاد لا دليل عليه لم يجب على أحد الأخذ به وليس له إلزام غيره الأخذ به ولا الحب والبغض أو الموالاة والمعاداة أو الهجر على هذا الأمر أخذاً أو تركاً بل غايته أن يكون سائر الاتباع لا واجب الاتباع هذا كله فيما لم يكن فيه مخالفة دليل شرعي أما لو خالف فيحرم الأخذ به أو نصره أو أنه هو الأولى والأحوط سبحان الله وتعالى علواً كبيراً كيف

- حجر في الفتح ج٦ ص (٩٨) وله شاهد مرسل بإسناد حسن . وهذا حديث عظيم شرحه شيخ الإسلام في الاقتضاء وابن رجب في رسالة سماها الحكم الجديد بالإذاعة . فانظر فيهما فإن فيهما فائدة عظيمة .

يكون هو الأولى والأحوط وهو مخالف لحكمه جل وعلا؛ بل قد قال تعالى : ﴿ وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم ومن يعص الله ورسوله فقد ضل ضلالاً مبيناً ﴾[١] . وقال تعالى : ﴿ ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم ءامنوا بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به ويريد الشيطان أن يضلهم ضلالا بعيداً ﴾[٢] . وليحذر الإنسان من الزيغ بسبب ذلك كما قال تعالى : ﴿ وما يشعركم أنها إذا جاءت لا يؤمنون ﴾[٣] . والآية التي بعدها ، وقال تعالى : ﴿ سأصرف عن ءاياتي الذين يتكبرون في الأرض بغير الحق وإن يروا كل ءاية لا يؤمنوا بها وإن يروا سبيل الرشد لا يتخذوه سبيلاً وإن يروا سبيل الغي يتخذوه سبيلاً ذلك بأنهم كذبوا بآياتنا وكانوا عنها غافلين ﴾[٤] . وقال النبي ﷺ فيما صح عنه:(**الكبر بطر الحق وغمط الناس**)[٥] . وبطره رده فكيف إذا كان الرد ؛ لأنه يخالف العادة أو الإمام والمذهب والعالم وغير ذلك وكان معاذ رضي الله عنه لا يجلس مجلساً للذكر حين يجلس إلا قال : " الله حكم قسط هلك المرتابون ، فقال معاذ بن جبل يوماً : إن من ورائكم فتناً يكثر فيها المال ويفتح فيها القرآن حتى يأخذه المؤمن والمنافق والرجل والمرأة والصغير والكبير والعبد والحر فيوشك قائل أن يقول : ما للناس لا يتبعوني وقد

---

[١] سورة الأحزاب : (٣٦) .

[٢] سورة النساء : (٦٠) .

[٣] سورة الأنعام : (١٠٩)

[٤] سورة الأعراف الآية : (١٤٦) .

[٥] رواه مسلم عن عبد الله بن مسعود برقم : (٩١) .

قرأت القرآن ما هم بمتبعي حتى أبتدع لهم غيره فإياكم وما ابتدع ؛ فإن ما ابتدع ضلالة وأحذركم من زيغة الحكيم فإن الشيطان قد يقول كلمة الضلالة على لسان الحكيم وقد يقول المنافق كلمة الحق قال : قلت لمعاذ ما يدريني رحمك الله أن الحكيم قد يقول كلمة الضلالة وأن المنافق قد يقول كلمة الحق قال : بلى ، اجتنب من كلام الحكيم المشتهرات التي يقال لها ما هذه ولا يثنينك ذلك عنه؛ فإنه لعله أن يراجع . وتلق الحق إذا سمعته فإن على الحق نوراً "[١] وليتفكر الإنسان في حديث رسول الله ﷺ من رواية مرداس الأسلمي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (**يذهب الصالحون الأول فالأول ويبقى حفالة كحفالة الشعير أو التمر لا يباليهم الله باله**)[٢] . اللهم إني أسألك العافية في الدنيا والآخرة ، ذكرت هذا الفصل قبل الدخول في موضوع الكتاب لكي يصبّر العبد نفسه في لزوم الحق ولا يستوحش من قلة السالكين ولا يغتر بكثرة الهالكين .

---

[١] أبو داود رقم : (٤٦١١) ، والدارمي رقم : (١٩٩) ، وابن وضاح رقم : (٦٣) وسنده صحيح هذا لفظ أبي داود .

[٢] البخاري : (٦٤٣٤) .

فصل : من البدع عند القبور

أولاً:- الإشراك عندها من ذبح أو نذر أو توكل أو استعانة أو استغاثة وطلب المدد أو طلب رزق أو كشف كربة أو رد غائب أو صرف شيءٍ من العبادة لها فإن هذا شرك أكبر محبط للعمل كما بيّن ربنا تعالى حينما ذكر أنبيائه ورسله قال بعد ذلك كما في سورة الأنعام : ﴿ ذلك هدى الله يهدي به من يشاء من عباده ولو أشركوا لحبط عنهم ما كانوا يعملون ﴾ . وهل هناك أحد يعمل كعمل الأنبياء والمرسلين ؛ لأنهم اتقى لله وأعلم به كما جاء ذلك في الصحيحين من حديث عائشة رضي الله عنها أنها قالت : كان رسول الله ﷺ: **(إذا أمرهم أمرهم من الأعمال بما يطيقون قالوا إنا لسنا كهيئتك يا رسول الله إن الله قد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فيغضب حتى يعرف الغضب في وجهه ثم يقول: إنَّ أتقاكم وأعلمكم بالله أنا)**[1].

كذلك لو رأيته ﷺ في صيام وقيام وسائر أعماله كما جاء ذلك في صحيح البخاري من حديث أنس حينما سأله حميد عن صيام النبي ﷺ فقال أنس : **(ما كنت أحب أن أراه من الشهر صائماً إلا رأيته ، ولا مفطراً إلا رأيته ،ولا من الليل قائماً إلا رأيته ، ولا نائما إلا رأيته ، ولا مسست خزة ولا حريرة ألين من كف رسول الله ﷺ، ولا شممت مسكة ، ولا عبيرة أطيب رائحة من رائحة رسول الله ﷺ)**[2] . بل كانت صلاته من الليل

---

[1] البخاري رقم الحديث : (٢٠) .

[2] البخاري رقم الحديث : (١٩٧٣).

حتى تتفطر قدماه من طول القيام كما جاء ذلك من حديث المغيرة وعائشة رضي ا لله عنهما أن النبي ﷺ: (**كان يقوم من الليل حتى تتفطر قدماه فقالت عائشة : لِمَ تصنع هذا يا رسول ا لله وقد غفر ا لله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر قال : أفلا أحب أن أكون عبداً شكوراً فلما كثر لحمه صلى جالساً فإذا أراد أن يركع قام فقرأ ثم ركع**)[1] . هذا حديث عائشة فإذا كان هذا شيئاً من عمل رسول ا لله ﷺ ومع ذلك قال ا لله له وللأنبياء والمرسلين من قبله : ﴿ ولقد أوحي إليك وإلى الذين من قبلك لئن أشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين، بل الله فاعبد وكن من الشاكرين ﴾[2] . فدل هذا على عظم الشرك وخطورته وضلال العبد إذا وقع في ذلك كما قال ا لله تعالى : ﴿ ومن يشرك بالله فقد افترى إثماً عظيماً ﴾[3]. وقال تعالى : ﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشآء ومن يشرك بالله فقد ضل ضلالاً بعيداً ﴾[4] . وكما قال تعالى : ﴿ وإذ قال لقمان لابنه وهو يعظه يا بني لا تشرك بالله إن الشرك لظلم عظيم ﴾[5]. وقد جاء في الصحيحين من حديث عبد ا لله بن مسعود رضي ا لله عنه أنه قال : (**سألت النبي ﷺ: أي الذنب أعظم عند ا لله قال : أن تجعل لله نداً وهو خلَقَكَ قلت : إن ذلك لعظيم ، قلت : ثم أي قال : ثم**

---

[1] البخاري رقم الحديث : (٤٨٣٧) ، مسلم رقم الحديث : (٢٨٢٠) .

[2] سورة الزمر الآيتين : (٦٥-٦٦) .

[3] سورة النساء الآية : (٤٨) .

[4] سورة النساء الآية : (١١٦) .

[5] سورة لقمان الآية : (١٣) .

أن تقتل ولدك تخاف أن يطعم معك،قلت ثم أي قال : ثم أن تزاني بحليلة جارك)[١] . وقد دلت النصوص بأنه ليس هناك ذنب أكبر منه كما جاء ذلك في الصحيحين من حديث أبي بكرة رضي ا لله عنه قال : قال النبي ﷺ : (**ألا أنبئكم بأكبر الكبائر ثلاثاً قالوا : بلى يا رسول ا لله قال : الإشراك با لله ، وعقوق الوالدين ، وجلس وكان متكئاً فقال: ألا وقول الزور قال : فما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت**)[٢] . وكما جاء في حديث أنس رضي ا لله عنه قال سُئل النبي ﷺ عن الكبائر قال : (**الإشراك با لله وعقوق الوالدين ، وقتل النفس ، وشهادة الزور**)[٣] . فإذا كان هذا أمر الشرك أعاذنا ا لله منه إذاً ما بال كثير من الناس يدّعي الإسلام يقع في عبادة غير ا لله ويشرك مع ا لله غيره كما قال ا لله تعالى : ﴿ وما يؤمن أكثرهم بالله إلا وهم مشركون ﴾[٤] . لقد تلاعب الشيطان بكثير من الخلق فغلوا في القبور وافتتنوا بها حتى آل الأمر فيها إلى أن عبد أربابها من دون ا لله واتخذت أوثاناً فكان أول هذا الداء العظيم في قوم نوح روى البخاري عن ابن عباس رضي ا لله عنهما : " صارت الأوثان التي كانت في قوم نوح في العرب بعد ، أما ودٌّ فكانت لكلب بدومة الجندل ، وأما سواع فكانت لهذيل وأما يغوث فكانت لمراد ثم لبني غُطيف بالجرف عند سبأ ، وأما يعوق فكانت لهمدان وأما نسر

---

[١] البخاري رقم الحديث : (٧٥٢٠) ، مسلم رقم الحديث : (٨٦) .
[٢] البخاري رقم الحديث : (٢٦٥٤) ، مسلم رقم الحديث : (٨٧) .
[٣] البخاري رقم الحديث : (٢٦٥٣) ، مسلم رقم الحديث : (٨٨) .
[٤] سورة يوسف الآية : (١٠٦) .

فكانت لحمير لآل ذي الكلاع أسماء رجال صالحين من قوم نوح فلما هلكوا أوحى الشيطان إلى قومهم أن انصبوا إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون أنصاباً وسموها بأسمائهم ففعلوا فلم تعبد حتى إذا هلك أولئك وتنسخ العلم عبدت "[1]. فإذا كان هذا من وحي الشيطان في ذاك الزمان فكيف إذاً في كيده وتلاعبه في هذا الزمان فلو رأيتهم عند هذه القبور كما قال ابن القيم رحمه الله في كتابه إغاثة اللهفان : " وقد نزلوا عن الأكوار والدواب إذا رأوها من مكان بعيد فوضعوا لها الجباه وقبلوا الأرض وكشفوا الرؤس وارتفعت أصواتهم بالضجيج وتباكوا حتى تسمع لهم النشيج ورأوا أنهم قد أربوا في الربح على الحجيج فاستغاثوا بمن لا يبدي ولا يعيد ونادوا ولكن من مكان بعيد حتى إذا دنوا منها صلوا عند القبر ركعتين ورأوا أنهم قد أحرزوا من الأجر ولا أجر من صلى إلى القبلتين فتراهم حول القبر رُكّعاً سجّداً يبتغون فضلاً من الميت ورضواناً وقد ملئوا أكفهم خيبة وخسراناً ، فلغير الله بل للشيطان ما يراق هناك من العبرات ويرتفع من الأصوات ويطلب من الميت من الحاجات ويُسأل من تفريج الكربات وإغناء ذوي الفاقات ومعافات أولي العاهات والبليات ثم انثنوا بعد ذلك حول القبر طائفين تشبيها له بالبيت الحرام الذي جعله الله مباركاً وهدىً للعالمين ثم أخذوا في التقبيل والاستلام أرأيت الحجر الأسود وما يفعل به وَفْدُ البيت الحرام ثم عفروا لديه تلك الجباه والخدود التي يعلم الله أنها لم تعفر كذلك

[1] البخاري رقم الحديث : (٤٩٢٠) .

بين يديه في السجود ثم كملوا مناسك حج القبر بالتقصير هناك والحلاق واستمتعوا بخلاقهم من ذلك الوثن إذ لم يكن لهم عند ا الله من خلاق وقرّبوا لذلك الوثن القرابين وكانت صلاتهم ونسكهم وقربانهم لغير ا الله رب العالمين فلو رأيتهم يهنئ بعضهم بعضاً ويقول أجزل ا الله لنا ولكم أجراً وافراً وحظاً ، فإذا رجعوا سألهم غلاة المتخلفين أن يبيع أحدهم ثواب حجة القبر بحج المتخلف إلى البيت الحرام فيقول لا ولو بحجك كل عام . هذا و لم نتجاوز فيما حكيناه عنهم ولا استقصينا جميع بدعهم وضلالهم . إذ هي فوق ما يخطر بالبال أو يدور في الخيال "[1]. فيا سبحان ا الله كيف يحصل هذا ممن يدّعي الإسلام وقد عظموا بيوت المخلوقين أعظم من بيت ا الله الحرام ولجؤ إلى الميت المسكين وتركوا الحي الغني القوي المتين الذي الأمر أمره والخلق خلقه والملك ملكه قال تعالى : ﴿ أيشركون ما لا يخلق شيئاً وهم يخلقون . ولا يستطيعون لهم نصراً ولآ أنفسهم ينصرون ﴾[2]. وكما قال ا الله تعالى : ﴿ قل الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى ءآلله خيرٌ أما يشركون ﴾ [3]. وهكذا حينما يبتعد الإنسان عما خُلق لأجله تجده يعيش في الظلمات كما قال تعالى : ﴿ الله ولي الذين ءامنوا يخرجهم من الظلمات إلى النور والذين كفروا أولياؤهم الطاغوت يخرجونهم من النور إلى الظلمات أولئك أصحاب النار هم فيها خلدون ﴾[4] .

---

[1] إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان : ج ص (١٩٤) .

[2] سورة الأعراف الآيتين : (١٩١-١٩٢) .

[3] سورة النمل الآية : (٥٩) .

[4] سورة البقرة الآية : (٢٥٧) .

وكما قال تعالى : ﴿ أومن كان ميتاً فأحييناه وجعلنا له نوراً يمشي به في الناس كمن مثله في الظلمات ليس بخارج منها كذلك زُين للكافرين ما كانوا يعملون ﴾[١] . لكن كما قال ربنا : ﴿ أو كظلمات في بحر لجيٍ يغشاه موج من فوقه موج من فوقه سحاب ظلمات بعضها فوق بعض إذآ أخرج يده لم يكد يراها ومن لم يجعل الله له نوراً فما له من نور ﴾[٢] .
قال تعالى : ﴿ أفلم يسيروا في الأرض فتكون لهم قلوب يعقلون بهآ أو ءاذان يسمعون بها فإنها لا تعمى الأبصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور ﴾[٣] . فنعوذ با لله من عمى القلوب لأن القلوب إذا عميت رأت التوحيد شركاً والسنة بدعة والمعروف منكراً والحق باطلاً والهدى ضلالة فلا حول ولا قوة إلا با لله كيف انقلبت الموازين وتغيرت الفطر فالميت محتاج لصلاة الحي عليه ودعائه له واستغفاره له وسؤاله التثبيت فبدّل أهل البدع والشرك قولاً غير الذي قيل لهم ، بدّلوا الدعاء له بدعائه نفسه والشفاعة له بالاستشفاع به وقصدوا بالزيارة التي شرعت إحساناً إلى الميت وإحساناً إلى الزائر وتذكره بالآخرة سؤال الميت والإقسام به على ا لله وتخصيص تلك البقعة بالدعاء وحضور القلب عندها وخشوعه أعظم منه في المساجد وأوقات الأسحار ويحسبون أنهم يحسنون صنعاً قال تعالى : ﴿ والذين تدعون من دونه ما يملكون من قطمير . إن تدعوهم لا يسمعوا دعاءكم ولو سمعوا ما استجابوا لكم ويوم القيامة يكفرون بشرككم ولا ينبئك مثل

---

[١] سورة الأنعام الآية : (١٢٢) .
[٢] سورة النور الآية : (٤٠) .
[٣] سورة الحج الآية : (٤٦) .

خبير ﴾[١]. وقال تعالى : ﴿ يا أيها الناس ضرب مثل فاستمعوا له إن الذين تدعون من دون الله لن يخلقوا ذباباً ولو اجتمعوا له وإن يسلبهم الذباب شيئاً لا يستنقذوه منه ضعف الطالب والمطلوب ﴾[٢]. المخلوق الحي لا يملك لنفسه نفعاً ولا ضراً فكيف بالميت الرميم فإذا كان النبي ﷺ الذي هو أشرف الخلق وأفضلهم على الإطلاق فكيف بغيره قال ا لله في ذلك : ﴿ قل لآ أملك لنفسي نفعاً ولا ضراً إلا ما شآء الله ولو كنت أعلم الغيب لاستكثرت من الخير وما مسني السوء إن أنا إلا نذير وبشير لقوم يؤمنون ﴾[٣]. وقال تعالى : ﴿ قل لآ أملك لنفسي ضراً ولا نفعاً إلا ما شآء الله لكل أمة أجل إذا جآء أجلهم فلا يستئخرون ساعة ولا يستقدمون ﴾[٤]. بل بيّن ربنا بأن هذه الآلهة والأوثان التي يدعونها من دون ا لله أنها لا تضر ولا تنفع قال تعالى : ﴿ قال أفتعبدون من دون الله ما لا ينفعكم شيئاً ولا يضركم ﴾[٥]. وقال تعالى : ﴿ يدعوا من دون الله ما لا يضره ومالا ينفعه ذلك هو الضلال البعيد . يدعوا لمن ضره أقرب من نفعه لبئس المولى ولبئس العشير ﴾[٦]. فبين ربنا بأن هذا هو الضلال البعيد وهل هناك أعظم من ضلال يتصور فاعله أنه يتقرب بفعله إلى ا لله وإذا هو يكون في جهنم وبئس المصير يرجون منهم رفعت الدرجات فإذا هم في

---

[١] سورة فاطر الآيتين : (١٣-١٤) .

[٢] سورة الحج الآية : (٣٧) .

[٣] سورة الأعراف الآية : (١٨٨) .

[٤] سورة يونس الآية : (٤٩) .

[٥] سورة الأنبياء الآية : (٦٦) .

[٦] سورة الحج الآية : (١٢-١٣) .

أسفل سافلين وفي قعر الدركات قال تعالى : ﴿ ألا لله الدين الخالص والذين اتخذوا من دونه أولياء ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى إن الله يحكم بينهم في ما هم فيه يختلفون إن الله لا يهدي من هو كاذب كفار ﴾[1] . فليتقِ الله في ذلك عباد القبور ولا يتخذوا القبور مساجد فإن ذلك من أعظم أسباب الشرك ولذا حذرت النصوص من ذلك قال تعالى : ﴿ فقالوا ابنوا عليهم بنياناً ربهم أعلم بهم قال الذين غلبوا على أمرهم لنتخذن عليهم مسجداً ﴾[2] . قال ابن رجب كما في فتح الباري ج٣ص١٩٣. بعد ذكر الآية قال : " فجعل اتخاذ القبور على المساجد من فعل أهل الغلبة على الأمور وذلك يشعر بأن مستنده القهر والغلبة واتباع الهوى وأنه ليس من فعل أهل العلم والفضل المتبعين لما أنزل الله على رسوله من الهدى ". **قال العلامة الشيخ عبد الرحمن السعدي في تفسيره** : " أي نعبد الله تعالى فيه ونتذكر به أحوالهم وما جرى لهم وهذه الحالة محظورة نهى عنها النبي ﷺ وذم فاعليها " . وقد حذر ﷺ أمته أشد التحذير من اتخاذ القبور مساجد جاء ذلك عنه في الصحاح والمسانيد والسنن من ذلك الشيء العظيم نذكر بعضاً منها في الصحيحين عن عائشة أن أم سلمة ذكرت لرسول الله ﷺ كنيسة رأتها بأرض الحبشة يقال لها مارية فذكرت له ما رأت فيها من الصور فقال رسول الله ﷺ: (**أولئك قوم إذا مات فيهم العبد الصالح أو الرجل الصالح بنوا على قبره مسجداً وصوروا فيه**

---

[1] سورة الزمر الآية : (٣) .

[2] سورة الكهف الآية : (٢١) .

تلك الصور أولئك شرار الخلق عند ا لله)[١]. أما تخشى أن تكون من شرار الخلق عند ا لله يا من يتخذ القبور مساجد وتكون أيضاً ممن حلت عليه اللعنة قالها رسول ا لله ﷺ حينما نزل به الموت كما جاء ذلك في الصحيحين أن عائشة وعبد ا لله بن عباس قالا لما نزل برسول ا لله ﷺ طفق يطرح خميصة له على وجهه فإذا اغتم بها كشفها عن وجهه فقال وهو كذلك : (**لعنة ا لله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد يحذّر ما صنعوا**)[٢] . وإذا كان هذا الوعيد الشديد على من اتخذ قبور الأنبياء مساجد فكيف بمن اتخذ قبور من دون الأنبياء مساجد من الأولياء وغيرهم بل ربما يتخذ قبور من لا يعلم لهم صلاح ولا استقامة بل عرف عنهم خلاف ذلك من قصائد شركية وأفعال خبيثة ثم يتخذ قبره مسجداً وفي الصحيحين أيضاً من حديث أبي هريرة رضي ا لله عنه أن رسول ا لله ﷺ قال : (**قاتل ا لله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**)[٣] . وفي الصحيحين من حديث عائشة رضي ا لله عنها قالت : قال رسول ا لله ﷺ في مرضه الذي لم يقم منه : (**لعن ا لله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**) . **قالت** : (**لولا ذلك لأبرزوا قبره غير أني أخشى أن يتخذ مسجداً**)[٤] . وفي صحيح مسلم من حديث جندب قال : سمعت النبي ﷺ قبل أن يموت بخمس وهو يقول : (**إني أبرأ إلى ا لله أن يكون لي**

---

[١] البخاري رقم الحديث : (٤٣٤) ، مسلم رقم الحديث : (٥٢٨) هذا لفظ البخاري .

[٢] البخاري رقم الحديث : (٤٣٥) ، مسلم رقم الحديث : (٥٣١) .

[٣] البخاري رقم الحديث : (٤٣٧) ، مسلم رقم الحديث : (٥٣٠) .

[٤] البخاري رقم الحديث : (١٣٣٠) ، مسلم رقم الحديث : (٥٢٩) .

منكم خليل ؛ فإن الله تعالى قد اتخذني خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً ولو كنت متخذاً من أمتي خليلاً لاتخذت أبا بكرٍ خليلاً . ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد ألا فلا تتخذوا القبور مساجد إني أنهاكم عن ذلك)[1] . بل جاء النهي عن الصلاة إلى القبور كما جاء ذلك في صحيح مسلم من حديث أبي مرثد الغنوي قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول:(**لا تصلوا إلى القبور ولا تجلسوا عليها**)[2] وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : " رآني عمر بن الخطاب رضي الله عنه وأنا أصلي عند قبر فجعل يقول : القبر قال فحسبته يقول القمر قال : فجعلت أرفع رأسي إلى السماء فأنظر فقال : إنما أقول القبر لا تصلِّ إليه قال ثابت : فكان أنس بن مالك يأخذ بيدي إذا أراد أن يصلي فيتنحى عن القبور "[3] . فهذه الأدلة من الكتاب والسنة صريحة بالمنع من اتخاذ القبور مساجد أو دعائها أو الصلاة إليها قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى : " إن سؤال الميت والغائب نبياً كان أو غيره من المحرمات المنكرة باتفاق أئمة المسلمين لم يأمر الله به ولا رسوله ولا فَعَلَهُ أحد من الصحابة ولا من التابعين لهم بإحسان ولا استحبه أحد من أئمة المسلمين . فإن أحداً منهم ما كان يقول إذا نزلت به شدة أو عرضت له حاجة لميت يا سيدي فلان أنا في حسبك أو اقضي حاجتي كما يقوله هؤلاء المشركون لمن

---

[1] مسلم رقم الحديث : (٥٣٢) .

[2] مسلم رقم الحديث : (٩٧٢) .

[3] أخرجه البخاري معلقاً مختصراً وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه رقم : (١٥٨١) ، والبيهقي في سننه ج٢ ص(٤٣٥) وإسناده صحيح .

يدعونهم من الموتي والغائبين" ولا أحد من الصحابة استغاث بالنبي ﷺ بعد موته ولا بغيره من الأنبياء لا عند قبورهم ولا إذا بعدوا عنها بل ولا أقسموا بالمخلوق على الله تعالى أصلاً ولا كانوا يقصدون الدعاء عند قبور الأنبياء ولا عند قبور الأولياء قال تعالى : ﴿ ومن أضل ممن يدعوا من دون الله من لا يستجيب له إلى يوم القيامة وهم عن دعآئهم غافلون . وإذا حشر الناس كانوا لهم أعدآء وكانوا بعبادتهم كافرين ﴾[1] .

قال ابن كثير رحمه الله : " أي لا أضل ممن يدعوا من دون الله أصناماً ويطلب منها ما لا تستطيعه إلى يوم القيامة وهي غافلة عما يقول لا تسمع ولا تبصر ولا تبطش ؛ لأنها جماد حجارة صم "اهـ . فكذلك هؤلاء الأموات لا يضرون ولا ينفعون بل سيتبرؤن ممن دعاهم قال تعالى : ﴿ وإذا حشر الناس كانوا لهم أعدآء وكانوا بعبادتهم كافرين ﴾ . ومثل قوله تعالى : ﴿ واتخذوا من دون الله آلهة ليكونوا لهم عزاً . كلا سيكفرون بعبادتهم ويكونون عليهم ضداً ﴾ .

وقال تعالى : ﴿ إنما اتخذتم من دون الله أوثاناً مودة بينكم في الحياة الدنيا ثم يوم القيامة يكفر بعضكم ببعض ويلعن بعضكم بعضاً ومأواكم النار وما لكم من ناصرين ﴾ .

---

[1] سورة الأحقاف الآية : (٥-٦) .

فصل :

ولنذكر بعض الأسباب لعبادة أهل القبور للقبور والشرك عندها :

أولاً : الغلو في الصالحين ولذا حذر ربنا بأن نتشبه بأهل الكتاب قال تعالى : ﴿ يا آهل الكتاب لا تغلوا في دينكم ولا تقولوا على الله إلا الحق ﴾[١]. وقال تعالى : ﴿ قل يا آهل الكتاب لا تغلوا في دينكم غير الحق ولا تتبعوا أهوآء قوم قد ضلوا من قبل وأضلوا كثيراً وضلوا عن سوآء السبيل ﴾[٢]. فقد تجاوز أهل الكتاب الحد في ذلك فمنهم النصارى غلو في المدح في عيسى بن مريم عليه السلام فجعلوه ابن الله وجعلوه ثالث ثلاثة . واليهود غلوا فيه ذماً وقالوا : إنه ولد زنا وإن أمه زانية قاتلهم الله فكل من الطرفين غلا في دينه بين إفراط وتفريط فنهى الشارع الحكيم من التشبه بهم . وفي صحيح البخاري من حديث ابن عباس أنه سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول على المنبر : سمعت رسول الله ﷺ يقول : (**لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم فإنما أنا عبده فقولوا عبد الله ورسوله**)[٣] . وهذا هو الواقع اليوم فمن الناس من يعتقد أنه لا يتم حجه حتى يقوم بزيارة قبره ﷺ بل بلغ بهم ما هو أعظم من ذلك من سؤال النبي ﷺ ودعائه من دون الله، **قال شيخ الإسلام ابن تيمية في كتاب الاستغاثة** : "ومن هؤلاء من يقول : وحق النبي الذي تحج إليه المطايا فيجعل الحج إلى القبر لا إلى بيت الله عز وجل وكثير من

---

[١] سورة النساء الآية : (١٧١) .

[٢] سورة المائدة الآية : (٧٧) .

[٣] البخاري رقم الحديث : (٣٤٤٥) .

هؤلاء أعظم قصده من الحج قصد قبر النبي ﷺ لا حج البيت "اهـ .
قال الشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب رحمهم الله: " قال في تيسير العزيز الحميد عند قوله : (**قولوا عبدا الله ورسوله**) فأبى عباد القبور إلا مخالفة لأمره وارتكاباً لنهيه وناقضوه أعظم المناقضة وظنوا أنهم إذا وصفوه بأنه عبد الله ورسوله وأنه لا يُدعى ولا يُستغاث به ولا يُنذر له ولا يُطاف بحجرته وأنه ليس له من الأمر شيء ولا يعلم من الغيب إلا ما علّمه الله ، أن في ذلك هضماً لجنابه وغضاً من قدره فرفعوه فوق منزلته وادعوا فيه ما ادعت النصارى في عيسى أو قريباً منه فسألوه مغفرة الذنوب وتفريج الكروب " اهـ . وقد بين النبي ﷺ هلاك الغالي كما جاء ذلك في صحيح مسلم عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : (**هلك المتنطعون قالها : ثلاثاً**)[1]. وقال النبي ﷺ كما جاء في حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال رسول الله ﷺ: (**إياكم والغلو في الدين ؛ فإنما أَهلك من كان قبلكم الغلو في الدين**)[2] . ولذا عقد الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب رحمه الله باب في كتاب التوحيد :

" بـــاب ما جاء أن الغلو في قبور الصالحين يصيرها أوثاناً تعبد من دون الله " .

[1] رواه مسلم رقم الحديث : (٢٦٧٠) .

[2] رواه أحمد : ج١ص(٢١٥-٣٧٤) ، ورواه النسائي رقم الحديث : (٣٠٥٧) ، ورواه ابن ماجة رقم الحديث : (٣٠٩٢) قال شيخ الإسلام في اقتضاء الصراط المستقيم هذا إسناد صحيح على شرط مسلم ص(١٠٦) وإسناده صحيح .

ثانياً : قلة العلم وكثرة الجهل قال تعالى : ﴿ قالوا يا موسى اجعل لنآ إلهاً كما لهم ءالهة قال إنكم قوم تجهلون . إن هؤلآء متبر ما هم فيه وباطل ما كانوا يعملون ﴾[١]. وذكر ابن جرير الطبري في تفسيره عند تفسير هذه الآية حديث أبي واقد الليثي قال : خرجنا مع رسول الله ﷺ قِبَلَ حنين فمررنا بسدرة فقلنا يا نبي الله اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط فقال النبي ﷺ: (**الله أكبر هذا كما قالت بنوا إسرائيل لموسى : ﴿ اجعل لنآ إلها كما لهم ءالهة ﴾ (إنكم ستركبون سنن من كان قبلكم**)[٢] . وقال تعالى : ﴿ قل أفغير الله تأمروني أعبد أيها الجاهلون ﴾ . وهذا مصداق ما قال عنه النبي ﷺ كما جاء ذلك في الصحيحين من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : (**إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من العباد ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى إذا لم يبق عالماً اتخذ الناس رؤوساً جهالاً فسُئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا**)[٣] . وفي الصحيحين من حديث عبد الله بن مسعود وأبي موسى رضي الله عنهما فقالا : قال النبي ﷺ: (**إن بين يدي الساعة لأياماً ينزل فيها الجهل ويرفع فيها العلم ويكثر الهرج**)[٤] . وكما جاء أيضاً من حديث أبي هريرة في

---

[١] سورة الأعراف الآيتين : (١٣٨-١٣٩) .

[٢] رواه أحمد في مسنده : ح٥ص(٢١٨) وابن جرير الطبري رقم الحديث : (١٥٠٦٨) ، والترمذي رقم : (٢١٨٠) ، والنسائي في الكبرى رقم : (١١١٨٥) وإسناده صحيح .

[٣] البخاري رقم الحديث : (١٠٠) ، مسلم رقم الحديث : (٢٦٧٣) .

[٤] البخاري رقم الحديث : (٧٠٦٣) ، مسلم رقم الحديث : (٢٦٧٢) .

ذلك المعنى . وكما تقدم حينما صارت الأوثان في قوم نوح سببه موت العلماء ونسيان العلم .

ثالثاً : اتباعهم لعلماء السوء وتقليدهم الآباء قال تعالى : ﴿ يا آيها الذين ءامنوا إن كثيراً من الأحبار والرهبان ليأكلون أموال الناس بالباطل ويصدون عن سبيل الله ﴾[1] .

وقال تعالى : ﴿ اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله والمسيح ابن مريم ومآ أمروا إلا ليعبدوا إلاهاً واحداً لآ إله إلا هو سبحانه عما يشركون ﴾[2]. قال السدي : " استنصحوا الرجال ونبذوا كتاب ا لله وراء ظهورهم ولهذا قال تعالى : ﴿ ومآ أمروا إلا ليعبدوا إلاهاً واحداً ﴾ . أي الذي إذا حَرم الشيء فهو الحَرام وما حلله فهو الحلال وما شرعه اتبع وما حكم به نفذ: ﴿ لآ إله إلا هو سبحانه عما يشركون ﴾ . أي تعالى وتقدس وتنزه عن الشركاء والنظراء والأعوان والأضداد والأولاد لآ إله إلا هو ولا رب سواه "اهـ . وكما تقدم معنا في حديث عبد ا لله بن عمرو حينما يُقبَض العلم بقبض العلماء ثم يتخذ الناس رؤوساً جهالاً فسُئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا وكما قال تعالى : ﴿ ألم تر إلى الذين أوتوا نصيباً من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت ويقولون للذين كفروا هؤلآء أهدى من الذين ءامنوا سبيلاً ﴾[3]. وكما جاء في حديث ثوبان قال : قال

---

[1] سورة التوبة الآية : (٣٤) .

[2] سورة التوبة الآية : (٣١) .

[3] سورة النساء الآية : (٥١) .

رسول الله ﷺ: (**وإنما أخاف على أمتي من الأئمة المضلين**)[١]. وكما قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : " كيف أنتم إذا لبستكم فتنة يهرم فيها الكبير ويربو فيها الصغير ويتخذها الناس سنة فإذا غيرت قالوا : غيرت السنة قالوا : ومتى ذلك يا أبا عبد الرحمن قال : إذا كثرت قراؤكم وقلت فقهاؤكم وكثرت أمراؤكم وقلت أمناؤكم والتمست الدنيا بعمل الآخرة "[٢] . ولذا عقد الإمام المجدد محمد بن عبدالوهاب "رحمه الله" في كتاب التوحيد : " **باب من أطاع العلماء والأمراء في تحريم ما أحل الله أو تحليل ما حرم الله فقد اتخذهم أرباباً من دون الله**". أما اتباع الآباء فكما قال تعالى : ﴿ بل قالوا إنا وجدنا ءاباءنا على أمة وإنا على ءاثارهم مهتدون . وكذلك ما أرسلنا من قبلك في قرية من نذير إلا قال مترفوها إنا وجدنا ءاباءنا على أمة وإنا على آثارهم مقتدون . قال أولو جئتكم بأهدى مما وجدتم عليه ءاباءكم قالوا إنا بما أرسلتم به كافرون ﴾[٣] . قال عبدالرحمن السعدي "رحمه الله : " شبهة هؤلاء تقليد آبائهم الضالين الذين ما زال الكفرة يردون بتقليدهم دعوة الرسل بأن وجدوا آباءهم على دين فلا نتبع ما جاء به محمد ﷺ وهذا الاحتجاج من هؤلاء المشركين الضالين بتقليدهم لآبائهم الضالين ليس المقصود به اتباع الحق والهدى وإنما هو تعصب محض يراد به نصرة ما معهم من الباطل "اهـ .

---

[١] رواه أحمد : ج٥ ص (٢٧٨-٢٨٤) ، وأبو داود رقم الحديث : (٤٢٥٢) ، وابن ماجة : (٣٩٥٢) وإسناده صحيح .

[٢] الدارمي باب تغير الزمان وما يحدث فيه رقم : (١٨٥) إسناده صحيح .

[٣] سورة الزخرف الآيات : (٢٢-٢٣-٢٤) .

وقال تعالى : ﴿ قالوا أجئتنا لتلفتنا عما وجدنا عليه ءاباءنا وتكون لكما الكبرياء في الأرض وما نحن لكما بمؤمنين ﴾[١]. وقال تعالى : ﴿ قالوا وجدنا ءاباءنا لها عابدين . قال لقد كنتم أنتم وءاباؤكم في ضلال مبين ﴾[٢]. وقال تعالى : ﴿ قالوا بل وجدنا ءاباءنا كذلك يفعلون ﴾[٣]. وقد تقدم في المقدمة بيان خطر التقليد بغير هدىً من الله فارجع إليه ؛ فإنه عظيم الفائدة .

رابعاً: اتباع الأعداء في ذلك وطرقهم وسننهم قال تعالى: ﴿ ولن ترضى عنك اليهود ولا النصارى حتى تتبع ملتهم قل إن هدى الله هو الهدى ولئن اتبعت أهواءهم بعد الذي جاءك من العلم ما لك من الله من ولي ولا نصير ﴾[٤]. وقال تعالى : ﴿ ومن الناس من يجادل في الله بغير علم ويتبع كل شيطان مريد ﴾[٥]. وقال تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تتبعوا خطوات الشيطان ومن يتبع خطوات الشيطان فإنه يأمر بالفحشاء والمنكر ولولا فضل الله عليكم ورحمته ما زكى منكم من أحدٍ أبداً ولكن الله يزكي من يشاء والله سميع عليم ﴾[٦]. وكما جاء ذلك في الصحيحين عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (**لتتبعن سنن من كان قبلكم شبراً بشبر وذراعاً بذراع حتى لو سلكوا جحر ضب لسلكتموه قلنا : يا رسول الله اليهود**

---

[١] سورة يونس الآية : (٧٨) .

[٢] سورة الأنبياء الآيتين : (٥٣-٥٤) .

[٣] سورة الشعراء الآية : (٧٤) .

[٤] سورة البقرة الآية : (١٢٠) .

[٥] سورة الحج الآية : (٣) .

[٦] سورة النور الآية : (٢١) .

والنصارى **قال : فمن)**[١]. وكذلك حديث أبي واقد الليثي حينما قال الرسول ﷺ: (**ا لله أكبر إنها السنن قلتم والذي نفسي بيده كما قال قوم موسى لموسى :** ﴿ اجعل لنا إلاهاً كما لهم آلهة ﴾ . **إنكم ستركبون سنن الذين من قبلكم)**[٢] .فهذا شيء مما يتعلق ببيان هذا الشرك وأسبابه الموصلة إليه ومنها أيضاً ما سيأتي إن شاء ا لله في الفصول الآتية .

---

[١] البخاري رقم الحديث : (٣٤٥٦) ، مسلم رقم الحديث : (٢٦٦٩) .

[٢] تقدم تخريجه ، ص(٣٧) .

فصل :

فهذا الشرك يقع عند القبور وهو أكثر أنواع الشرك انتشاراً في الأرض من قديم الزمان وحديثه وكذلك ما يقع من الكفر والشرك من السحرة والمشعوذين الذين انتشروا في هذا الزمان وكثر الرواد عليهم وتصديقهم بأخبارهم لأمور الغيب وغيرها وكذلك كثر الكفر بالاستهزاء بما جاء في الكتاب والسنة والصالحين وكذلك انتشر اليوم تحكيم القوانين الوضعية بين الناس وتركهم حكم الله قال تعالى : ﴿ أفحكم الجاهلية يبغون ومن أحسن من الله حكماً لقوم يوقنون ﴾ . وكما قال تعالى : ﴿ ولا يشرك في حكمه أحداً ﴾ . وقال تعالى : ﴿ ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون ﴾ . فنُحيت الشريعة واستبدلت بزبالات البشر وأفكارهم وكذلك من الكفر المنتشر في هذا الزمان موالاة المشركين والكافرين مولاة كبرى والركون إليهم قال تعالى : ﴿ ولا تركنوا إلى الذين ظلموا فتمسكم النار ﴾ . وقال تعالى : ﴿ يا أيها الذين ءامنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض ومن يتولهم منكم فإنه منهم ﴾ . وقال تعالى :﴿ يا أيها الذينءامنوا لا تتخذوا عدوى وعدوكم أولياء تلقون إليهم بالمودة وقد كفروا بما جاءكم من الحق ﴾ . قال تعالى : ﴿ يا أيها الذينءامنوا لا تتخذوا بطانة من دونكم لا يألونكم خبالاً ودوا ما عنتم قد بدت البغضاء من أفواههم وما تخفي صدورهم أكبر قد بينا لكم الآيات إن كنتم تعقلون ﴾ . ومن الكفر أيضاً تنقّص الرب وسبه كما هو منتشر اليوم من نفي أسماء الله وصفاته ونفي العلم عنه ومنهم من يقول إن

الله ليس داخل العالم وليس خارجاً عنه ولا متصلاً به ولا منفصلاً عنه فوصفوه بما لا يمكن وجوده ومن الكفر اليوم عند كثير من الناس واغتر الناس بهم الذين يرون أئمتهم آلهة تدير الكون وأنهم أفضل من الأنبياء والملائكة والأولياء وأنهم في مرتبة لا ينالها ملك مقرب ولا نبي مرسل يقولون عن علي رضي الله عنه بأنه يحيي ويميت الذين يقولون بأن الصحابة ارتدوا بعد موت الرسول إلا آل البيت وإن طاغوتَي قريش أبوبكر وعمر ويقذفون عائشة بالزنى **قال الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى :** " المسألة الحادية عشرة ذكره في خطبته قبل موته بخمس الرد على الطائفتين اللتين هما أشر أهل البدع بل أخرجهم بعض أهل العلم من الثنتين وسبعين فرقة وهم الرافضة والجهمية وبسبب الرافضة حدث الشرك وعبادة القبور وهم أول من بنى عليها المساجد " اهـ . **قال شيخ الإسلام :** " إنهم أشد الناس ضرراً على الإسلام وإنهم هجروا المساجد وعمروا المشاهد ". لكن اغتر الناس بهم للتقية التي عندهم ؛ لأنه مذهب قائم على النفاق فاغتر بهم الجهلة من الناس وكثر اليوم الكفر في ترك الصلاة والتهاون بها عند كثير من الناس وقد حكم الله بكفر تارك الصلاة وكذلك السنة حكمت عليه بالكفر بل وكذلك إجماع الأمة من الصحابة رضي الله عنهم على كفر تارك الصلاة ولن يستطيع أحد أن يأتي بقول صحابي أن تارك الصلاة ليس كافراً ولن نستطيع تقصي أنواع الكفر الموجودة في المعمورة فينبغي للدعاة والخطباء والمحاضرين تعظيم أمر التوحيد ودعوة الناس إليه وإخراجهم من

ظلمات الشرك والكفر إلى نور الإيمان والهدى وهذه هداية بيان وإرشاد وفّقَ الله الجميع لما يحبه ويرضاه . قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب عند كلامه في كتاب التوحيد على الحديث الذي أخرجه مسلم في صحيحه عن أبي مالك عن أبيه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: (**من قال لا إله إلا الله وكفر بما يعبد من دون الله حرم ماله ودمه وحسابه على الله**)[1]. وهذا من أعظم ما يبين معنى لا إله إلا الله فإنه لم يجعل التلفظ بها عاصماً للدم والمال بل ولا معرفة معناها مع لفظها بل ولا الإقرار بذلك، بل ولا كونه لا يدعو إلا الله وحده لا شريك له بل لا يحرم ماله ودمه حتى يضيف إلى ذلك الكفر بما يعبد من دون الله فإن شك أو توقف لم يحرم ماله ولا دمه ، فيا لها من مسألة ما أعظمها وأجلها،ويا له من بيان ما أوضحه،وحجة ما أقطعها للمنازع " اهـ. وقال رحمه الله حينما ختم كتابه كشف الشبهات ولنختم الكلام إن شاء الله تعالى بمسألة عظيمة مهمة جداً تفهم مما تقدم ولكن نفرد لها الكلام لعظم شأنها ولكثرة الغلط فيها فنقول: لا خلاف أن التوحيد لابد أن يكون بالقلب واللسان والعمل فإن اختلف شيء من هذا لم يكن الرجل مسلما فإن عرف التوحيد و لم يعمل به فهو كافر معاند ككفر فرعون وإبليس وأمثالهما وهذا يغلط فيه كثير من الناس يقولون هذا حق ونحن نفهم هذا ونشهد أنه الحق ولكن لا نقدر أن نفعل ولا يجوز عند أهل بلدنا إلا من وافقهم أو غير ذلك من الأعذار و لم يدر

---

[1] أخرجه مسلم رقم الحديث : (٢٣) .

المسكين أن غالب أئمة الكفر يعرفون الحق و لم يتركوه إلا لشيء من الأعذار كما قال تعالى : ﴿ اشتروا بآيات الله ثمناً قليلا ﴾[١]. وغير ذلك من الآيات كقوله تعالى : ﴿ يعرفونه كما يعرفون أبناءهم ﴾[٢]. فإن عمل بالتوحيد عملاً ظاهراً وهو لا يفهمه ولا يعتقده بقلبه فهو منافق وهو شر من الكافر الخالص : ﴿ إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار ﴾[٣].

وهذه المسألة مسألة كبيرة طويلة تتبين لك إذا تأملتها في ألسنة الناس : ترى من يعرف الحق ويترك العمل به لخوف نقص دنيا أو جاه أو مداراة لأحد ، وترى من يعمل به ظاهراً لا باطناً ، فإذا سألته عما يعتقد بقلبه فإذا هو لا يعرفه . ولكن عليك بفهم آيتين من كتاب الله أولاهما قوله تعالى : ﴿ لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم ﴾[٤]. فإذا تحققت أن بعض الصحابة الذين غزوا الروم مع رسول الله ﷺ كفروا بسبب كلمة قالوها على وجه للعب والمزح ، تبين لك أن الذي يتكلم بالكفر ويعمل به خوفاً من نقص مال أو جاه أو مداراة لأحد أعظم ممن يتكلم بكلمة يمزح بها .

والآية الثانية قوله تعالى: ﴿ من كفر بالله من بعد إيمانه إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان ولكن من شرح بالكفر صدراً فعليهم غضب من الله ولهم عذاب عظيم ، ذلك بأنهم استحبوا

---

[١] سورة التوبة الآية : (٩)

[٢] سورة البقرة الآية : (١٤٦) .

[٣] سورة النساء الآية : (١٤٥) .

[٤] سورة التوبة الآية : (٦٦) .

الحياة الدنيا على الآخرة ﴾[1]. فلم يعذر الله من هؤلاء إلا من أكره مع كون قلبه مطمئناً بالإيمان وأما غير هذا فقد كفر بعد إيمانه سواءً فعله خوفاً أو مداراة أو مشحة بوطنه أو أهله أو عشيرته أو ماله أو فعله على وجه المزح أو لغير ذلك من الأغراض إلا المكره ، **فالآية تدل على هذا من وجهين :**

الأول : قوله : ﴿ إلا من أكره ﴾. فلم يستثن الله تعالى إلا المكره ومعلوم أن الإنسان لا يكره إلا على الكلام أو الفعل وأما عقيدة القلب فلا يكره أحد عليها .

الثاني : قوله تعالى: ﴿ ذلك بأنهم استحبوا الحياة الدنيا على الآخرة ﴾. فصرح أن هذا الكفر والعذاب لم يكن بسبب الاعتقاد والجهل والبغض للدين ومحبة الكفر وإنما سببه أن له في ذلك حظاً من حظوظ الدنيا فآثره على الدين اهـ.

فصل : ومن بدع القبور اتخاذها عيداً

والعيد مأخوذ من المعاودة والاعتياد ، **قال ابن القيم في إغاثة اللهفان :** " وكان للمشركين أعياد زمانية ومكانية فلما جاء الله بالإسلام أبطلها وعوض الحنفاء عنها عيد الفطر وعيد النحر وأيام منى كما عوضهم عن أعياد المشركين المكانية بالكعبة والبيت الحرام وعرفة ومنى والمشاعر فاتخاذ القبور عيداً هو من أعياد المشركين التي كانوا عليها قبل الإسلام وقد نهى عنه رسول الله ﷺ في سيد القبور منبهاً به على غيره "اهـ .

فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (**لا تتخذوا قبري عيداً ولا تجعلوا بيوتكم قبوراً وحيثما كنتم فصلوا عليّ ؛ فإن صلاتكم تبلغني**)[١]. هذا لفظ أحمد في المسند وروى ابن أبي شيبة عن علي ابن حسين أنه رأى رجلاً يجئ إلى فرجة كانت عند قبرالنبي ﷺ فيدخل فيها فيدعو فدعاه فقال : " ألا أحدثك بحديث سمعته من أبي عن جدي عن رسول الله ﷺ قال: (**لا تتخذوا قبري عيداً ولا بيوتكم قبوراً وصلو عليّ ؛ فإن صلاتكم تبلغني حيث ما كنتم**)[٢]. ولهذه الأحاديث شواهد منها ما جاء مرسلاً عن أبي سعيد مولى المهرى قال : قال رسول الله ﷺ :(**لا تتخذوا قبري عيداً ولابيوتكم قبوراً وصلوا عليّ حيثما كنتم ؛ فإن**

---

[١] رواه أحمد في المسند : ج٢ ص(٣٦٧) ، وأبوا داود رقم الحديث : (٢٠٤٢) ، وابن أبي شيبة رقم : (٧٥٤٣) واسناده حسن وحسنه شيخ الإسلام وقال ابن القيم : هذا إسناد حسن رواته كلهم ثقات مشاهير . قلت : فيه عبد الله بن نافع الصائغ المدني قال : أحمد لم يكن في الحديث بذاك وثقه ابن معين والنسائي والعجلي وقال الخليلي لم يرضو حفظه وهو ثقة أثنى عليه الشافعي قال البخاري في حفظه شيء قال أبو زرعة لا بأس به وقال أبو حاتم ليس بالحافظ هو لين في حفظه والصحيح في حاله بأنه صدوق لا بأس به .

[٢] أخرجه ابن شيبة في مصنف رقم : (٧٥٤٢) ، البخاري في التاريخ الكبير : ج٢ص(١٨٦) من طريق ابن أبي شيبة .

صلاتكم تبلغني) [١] . وعن سهيل بن أبي سهيل قال : " رآني الحسن ابن الحسن بن علي بن أبي طالب عند القبر فناداني وهو في بيت فاطمة يتعشى فقال : هلّم إلى العشاء فقلت : لا أريده فقال : مالي رأيتك عند القبر فقلت : سلّمت على النبي ﷺ فقال : إذا دخلت المسجد فسلّم ثم قال : إن رسول الله ﷺ قال : (**لا تتخذوا بيتي عيداً ولا تتخذوا بيوتكم مقابر لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد وصلوا عليّ؛ فإن صلاتكم تبلغني حيثما كنتم ما أنتم ومن بالأندلس إلا سواء**)[٢] . **قال شيخ الإسلام رحمه الله في كتابه الاقتضاء** : " وجه الدلالة أن قبر النبي ﷺ أفضل قبر على وجه الأرض وقد نهى عن اتخاذه عيداً فقبر غيره أولى بالنهي كائناً من كان ثم قرن ذلك بقوله ﷺ: (**ولا تتخذوا بيوتكم قبوراً**) . أي لا تعطلوها عن الصلاة فيها والدعاء والقراءة فتكون بمنزلة القبور فأمر بتحري العبادة في البيوت ونهى عن تحري العبادة في القبور وهذا عكس ما يفعله المشركون من النصارى ومن تشبه بهم ثم إنه ﷺ أعقب النهي عن اتخاذها عيداً بقوله : (**وصلوا علي ؛ فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم**) . يشير بذلك ﷺ إلى أن ما ينالني منكم من الصلاة والسلام يحصل مع قربكم من قبري وبعدكم منه فلا حاجة بكم إلى اتخاذه عيداً "اهـ.

فانظر ما فعل علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب حينما أنكر على الرجل الذي يتحرى الدعاء عند قبره ﷺ وبيّن بأن فعله من اتخاذه عيداً

---

[١] أخرجه ابن أبي شيبة رقم : (٧٥٤٣) من طريق أبي خالد الأحمر عن ابن عجلان عن سعيد بن حسين عن حسن .

[٢] أخرجه إسماعيل بن إسحاق القاضي في فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم رقم الحديث : (٣٠) .

وكذلك الحسن بن الحسن بن علي أنكر على سهيل بن أبي سهيل إتيانه للسلام إذا لم يكن يريد المسجد وأن ذلك من اتخاذه عيداً . وكيف عبدت تلك القبور إلا وتجد أول أسباب ذلك اتخاذها عيداً **ولذا قال شيخ الإسلام** : أي في قصد القبر للسلام **قال** : " ما علمت أحداً أي من علماء السلف رخص فيه لأن ذلك نوع من اتخاذه عيداً وقد كره مالك لأهل المدينة كلما دخل إنسان المسجد أن يأتي قبر النبي ﷺ لأن السلف لم يكونوا يفعلون ذلك **قال:** ولن يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها . بل كان الصحابة والتابعون يأتون إلى المسجد فيصلون خلف أبي بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم ثم إذا قضوا الصلاة قعدوا أو خرجوا و لم يكونوا يأتون القبر للسلام لعلمهم أن الصلاة والسلام عليه في الصلاة أكمل وأفضل "اهـ. من كتاب تيسير العزيز الحميد وفي الحديث دليل على منع شدّ الرحال إلى قبره ﷺ وإلى غيره من القبور والمشاهد ؛ لأن ذلك من اتخاذها أعياداً بل من أعظم أسباب الشرك كما وقع من عباد القبور الذين يشدون إليها الرّحال وينفقون في ذلك الكثير من الأموال .

وكذلك من اتخاذها عيداً ما يفعله بعض الناس حيث يقوم بزيارة القبور في الأعياد أو الجمعة أو يخصص يوماً من الأسبوع لزيارة القبور ؛ فإن هذا من اتخاذها عيداً فليتق الله المسلم ولا يعبد الله إلا بما شرع فمن أي دليل تخصيص يوم بعينه لزيارة القبور حتى إنك تأتي بعض الأيام خصوصاً الجمع والأعياد إلى المقبرة ظاناً أن هناك جنازة لتشهدها فإذا دخلت لم تجد إلا

أوزاع الناس حول القبور ووصل الأمر إلى إطالة المكث عند القبر وكثرة الدعاء وما ذاك إلا لأنه وقر في قلبه أن الدعاء هناك أفضل أو أنه أسرع إجابة ولا تجد مثل ذلك في المساجد ولكن كلما بعد العهد بآثار النبوة اندثرت السنن وظهرت البدع فإنا لله وإنا إليه راجعون .

فصل : ومن البدع البناء عليها وتشريفها

جاء ذلك في صحيح مسلم عن جابر رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ: (**أن يجصص القبر وأن يقعد عليه وأن يبنى عليه**)[1]. والأدلة متواترة في النهي عن بناء المساجد على القبور وقد تقدم ذكرها في الفصل الأول **قال شيخ الإسلام** : بل المساجد المبنية على قبور الأنبياء والصالحين لا يجوز الصلاة فيها وبناؤها محرم كما نص على ذلك غير واحد من الأئمة " . وقال ابن الملقن : " يؤخذ منه تحريم بناء المساجد على القبور مطلقاً ؛ لأنه إذا منع من بنائها على قبور الأنبياء ، وهم أرفع البشر درجة ؛ فمن دونهم أولى " اهـ . من كتابه الأعلام بفوائد عمدة الأحكام . **قال ابن القيم رحمه الله في كتابه إغاثة اللهفان** : " وأبلغ من ذلك (**أن رسول الله ﷺ هدم مسجد الضرار**) ففي هذا دليل على هدم ما هو أعظم فساداً منه كالمساجد المبنية على القبور فإن حكم الإسلام فيها : أن تهدم كلها حتى تسوى بالأرض وهي أولى بالهدم من مسجد الضرار وكذلك القباب التي على القبور يجب هدمها كلها ؛ لأنها أسست على معصية الرسول ﷺ ؛ لأنه قد نهى عن البناء على القبور فبناءٌ أسس على معصيته ومخالفته بناءٌ غير محترم وهو أولى بالهدم من بناء الغاصب قطعاً "اهـ. **وقال شيخ الإسلام** : " فهذه المساجد المبنية على قبور الأنبياء والصالحين والملوك وغيرهم يتعين إزالتها بهدم أو بغيره هذا مما لا أعلم فيه خلافاً بين العلماء المعروفين "اهـ .

---

(1) أخرجه مسلم رقم الحديث : (٩٧٠) .

وقد جاءت النصوص الآمرة بتسويتها ففي صحيح مسلم أن ثمامة بن شفي حدثه قال : " كنا مع فضالة بن عبيد ، بأرض الروم برودس فتوفى صاحب لنا ، فأمر فضالة بن عبيد بقبره فسويّ ثم قال : (**سمعت رسول ا لله ﷺ يأمر بتسويتها**)[١].

وفي صحيح مسلم أيضاً عن أبي الهياج الأسدي قال : " قال لي علي بن أبي طالب رضي ا لله عنه : ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول ا لله ﷺ: (**أن لا تدع تمثالاً إلا طمسته ولا قبراً مشرفاً إلا سويته**)[٢].

وقد بوب النسائي على هذا الحديث "**باب تسوية القبور إذا رفعت**". وقال أبو داود : "**بابٌ في تسوية القبور**". وقال الترمذي في تبويبه على حديث علي : "**باب ما جاء في تسوية القبور**". قال أبو عيسى حديث علي حديثٌ حسن والعمل على هذا عند بعض أهل العلم يكرهون أن يرفع القبر فوق الأرض . **قال الشافعي** : " أكره أن يرفع القبر إلا قدر ما يعرف أنه قبر لكيلا يوطأ ولا يجلس عليه " . وقال ابن أبي شيبة في المصنف : "**باب في تسوية القبر وما جاء فيه**". فهذا بعض ما بوب عليه أهل العلم في مصنفاتهم بل اسمع ما قيل في قبر الرسول ﷺ الذي هو أفضل الخلق وقبر صاحبيه الذين هما أفضل هذه الأمة أبي بكر وعمر رضي ا لله عنهما روى البخاري في صحيحه من حدثنا محمد بن المقاتل أخبرنا عبد ا لله أخبرنا أبوبكر بن عياش عن سفيان التمار أنه حدثه : (**أنه رأى قبر النبي ﷺ**

---

[١] أخرجه مسلم رقم الحديث : (٩٦٨) .

[٢] أخرجه مسلم رقم الحديث : (٩٦٩) .

مسنماً)[١]. وأخرج أبو داود في سننه عن القاسم قال : " دخلت على عائشة فقلت : يا أمه اكشفي لي عن قبر النبي ﷺ وصاحبيه رضي الله عنهما فكشفت لي عن ثلاثة قبور، لا مشرفة ولا لاطئة مبطوحة ببطحاء العرصة الحمراء "[٢]. انظر أيضاً إلى قبور الصحابة رضي الله عنهم وأمرهم بتسوية القبور وكذلك أتباعهم رحمهم الله فهذا عثمان رضي الله عنه خرج فأمر بتسوية القبور فسويت إلا قبر أم عمرو بنت عثمان فقال : " ما هذا القبر فقالوا : " قبر أم عمرو فأمر به فسوي "[٣]. وذكر ابن حزم أن عثمان رضي الله عنه : " أمر بتسوية القبور وأن ترفع من الأرض شبراً "[٤]. وأخرج ابن أبي شيبة حدثنا شريك عن أبي فزارة عن مولى لابن عباس قال : قال لي ابن عباس : " إذا رأيت القوم قد دفنوا ميتاً فأحدثوا في قبره ما ليس في قبور المسلمين فسوه بقبور المسلمين "[٥]. **وقال أبو مجلز** : " تسوية القبور من السنة "[٦]. **وقال ابن القيم رحمه الله** : " كما ذكر ذلك في كتاب زاد المعاد : " ولم يكن من هديه ﷺ تعلية القبور ولا بناؤها بآجر ولا بحجرٍ ولبن ولا تشييدها ولا تطيينها ولا بناء القباب عليها، فكل هذا بدعة مكروهة مخالفة لهديه ﷺ ". **وقال سحنون بعد ذكر بعض الآثار في**

---

[١] البخاري باب ما جاء في قبر النبي صلى الله عليه وسلم ، وأبي بكر ، وعمر رضي الله عنهما .
[٢] أخرجه أبو داود رقم الحديث:(٣٢٢٠)،وأخرجه الحاكم رقم :(١٣٦٨)وقال هذا حديث صحيح الإسناد وصححه الذهبي والحديث حسن .
[٣] أخرجه ابن أبي شيبة رقم : (١١٧٩٥) ، وعبد الرزاق رقم : (٦٤٨٩) لا بأس به .
[٤] المحلى : ج٥ ص(١٣٣) .
[٥] أخرجه ابن أبي شيبة رقم : (١١٧٩٧) .
[٦] أخرجه أبي شيبة رقم : (١١٧٩٨) ، وابن حزم في المحلى : ج٥ ص(١٣٣) .

الأمر بالتسوية : فهذه آثار في تسويتها فكيف بِمن يريد أن يبنِي عليها "[1].

فصل : ومن البدع الزيادة على ترابها

كما جاء ذلك من حديث جابر رضي الله عنه قال: (**نهى رسول الله ﷺ: أن يبنى على القبر أو يزاد عليه أو يجصص**)[١]. فدل هذا الحديث على عدم جواز الزيادة على تراب القبر؛ لأن النبي ﷺ نهى عن ذلك سواء كانت الزيادة من الآجر أو الجص أو الرخام أو الحصباء أو الطوب أو الحصى أو غيره ذلك مما فيه زيادة على القبر وقد بوب البيهقي رحمه الله في سننه : "**باب لا يزاد في القبر على أكثر من ترابه لئلا يرتفع جداً**". وجاء أيضاً حديث جابر أن النبي ﷺ: (**ألحد له لحداً ونصب عليه اللبن نصباً وذكر الحديث ورفع قبره من الأرض نحواً من شبر**)[٢]. وهذا الذي جاء عن السلف الصالح رحمهم الله كانوا ينهون عن الزيادة على تراب القبر **فعن وكيع عن الربيع عن الحسن** : " كان يكره أن تجصص القبور أو تطين أو يزاد عليها من غير حفيرها "[٣]. وكانوا يكرهون رفعها أكثر من شبر كما تقدم من حديث جابر وكما جاء ذلك عن ثمامة بن شفي قال: خرجنا غزاة في زمن معاوية إلى هذا الدرب وعلينا فضالة بن عبيد قال : " فتوفِّيَ ابن عم لي يقال له نافع فقام معنا فضالة على حفرته فلما دفناه قال : خففوا عن حفرته ؛ فإن رسول الله ﷺ: (**كان يأمر بتسوية القبور**)[٤]. وقال ابن أبي شيبة حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا إبراهيم بن عطاء بن أبي ميمونة عن

---

[١] أخرجه النسائي رقم : (٢٠٢٦) ، وأبو داود رقم : (٣٢٢٦) ، والبيهقي : ج٣ ص(٤١٠) حديث صحيح .

[٢] أخرجه البيهقي : ج٣ ص(٤١٠) مرسل .

[٣] المحلى لابن حزم : ج٥ ص(١٣٣) .

[٤] ابن أبي شيبة رقم : (١١٧٩٤) ، البيهقي ج٣ ص(٤١١) ، وأصل هذا الحديث في مسلم رقم : (٩٦٨) .

أبيه أن عمران ابن حصين : " أوصى أن يجعلوا قبره مرتفعاً وأن يرفعوه أربع أصابع أونحو ذلك "[١]. **قال الشافعي رحمه الله** : "وأحب أن لا يزاد في القبر تراب من غيره ثم قال : وإنما أحب أن يشخص على وجه الأرض شبراً أونحوه"اهـ.من كتاب الام **قال النووي في شرحه لمسلم** : " فيه أن السنة أن القبر لايرفع على الأرض رفعاً كثيراً ولايسنم بل يرفع نحو شبرٍ ويُسَطّح "اهـ **قال ابن قدامة رحمه الله في المغني** : "وإذا فرغ من اللحد أهال عليه التراب ويرفع القبر عن الأرض قدر شبر ليعلم أنه قبر فيوفى ويترحم على صاحبه ". وروى الساجي عن جابر أن النبي ﷺ : (**رُفع قبره عن الأرض قدر شبر**). وروى القاسم بن محمد قال : " قلت لعائشة : يا أمه اكشفي لي عن قبر رسول الله ﷺ وصاحبيه فكشفت لي عن ثلاثة قبور، لا مشرفة ولا لاطية مبطوحة ببطحاء العرصة الحمراء " رواه أبو داود . ولا يستحب رفعه بأكثر من ترابه نص عليه أحمد . وروى بإسناده عن عقبة بن عامر أنه قال : " لا يجعل في القبر من التراب أكثر مما خرج منه حين حُفر " . وروى الخلال بإسناده عن جابر قال : (**نهى رسول الله ﷺ أن يزاد على القبر على حفرته**) اهـ. فعلم مما تقدم أن وضع الزيادة على القبر من غير ترابه مخالفة للسنة لنهيها عن ذلك ويدخل في ذلك الحصباء الذي يضعه الناس على قبورموتاهم والمبالغة فيه حيث ، **فيه محاذير :**

١) عدم إتيان السنة بسند صحيح بوضع ذلك وقد قال ﷺ كما في

---

[١] ابن أبي شيبة رقم : (١١٧٤٧) .

صحيح مسلم من حديث عائشة رضي ا الله عنها : (**من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد**)[١].

٢) جاءت السنة بعدم الزيادة وهذه زيادة على التراب .

٣) جاءت الشريعة بسد الذرائع وهذه الزيادة ترفعه عن الشبر وقد يتسبب فيما بعد بالبناء عليها . قد يقولون بأن فيه مصلحة لبقاء القبور مدة أطول ولمسك التراب الذي عليه يقال : لهم المصلحة باتباع الشرع ولذا الجص لو وضع على القبر يكون أقوى من ذلك الحصى وقد جاء الشارع بالنهي عنه ونهى السلف عن وضع الآجر الذي هو الطين المطبوخ ، كما روى ذلك ابن أبي شيبة قال حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن منصور عن إبراهيم قال : " كانوا يكرهون الآجر في قبورهم ". **ونهى عمر بن عبد العزيز رحمه ا الله:** " أن يبني على القبر بآجر فأوصى بذلك ". **وأوصى الأسود بن يزيد** : " أن لا تجعلوا على قبري آجر ". فانظروا رحمكم ا الله حرص السلف على الاتباع وتحذيرهم من الزيادة على ما جاء . **وقد قال عبدا الله بن مسعود رضي ا الله عنه** : " اتبعوا ولا تبتدعوا فقد كفيتم "[٢].

---

[١] رواه مسلم رقم الحديث : (١٧١٨) .

[٢] أخرجه وكيع في الزهد رقم : (٣١٥) ، وأخرجه الدارمي في السنن رقم : (١) ، ومحمد بن وضاح في كتاب ما جاء في البدع رقم : (١٤) .

فصل : ومن البدع قراءة القرآن عندها

عن جابر رضي الله عنه قال : كان النبي ﷺ إذا خطب يقول : (**أما بعد ؛ فإن خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد وشر الأمور محدثاتها وكل بدعة ضلالة**)[١]. فاعلم بأن القراءة في المقابر وعند القبور بدعة لم تكن من هديه ﷺ بل كان من هديه زيارة القبور والدعاء لهم كما جاء ذلك من حديث عائشة رضي الله عنها أنها قالت : كان رسول الله ﷺ: (**كلما كان ليلتها من رسول الله ﷺ يخرج من آخر الليل إلى البقيع فيقول : (السلام عليكم دار قوم مؤمنين وأتاكم ما توعدون غداً مؤجلون وإنا إن شاء الله بكم لاحقون اللهم اغفر لأهل بقيع الغرقد**)[٢] . وكذلك علّم أمته من بعده أن يدعوا للأموات ولم يأتِ بأنه قرأ القرآن عندها أو علم أصحابه إذا ذهبوا للقبور أن يقرأوا عندها القرآن بل صح نهيه كما جاء ذلك من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : (**لا تجعلوا بيوتكم مقابر إن الشيطان ينفر من البيت الذي تقرأ فيه سورة البقرة**)[٣]. وعلّمهم إذا خرجوا إلى المقابر بأن يقولوا : (**السلام على أهل الديار من المؤمنين والمسلمين وإنا إن شاء الله للاحقون أسأل الله لنا ولكم العافية**)[٤] . فهذا هديه وهدي صحابته

---

[١] أخرجه مسلم رقم الحديث : (٨٦٧) .

[٢] أخرجه مسلم رقم : (٩٧٤) .

[٣] مسلم رقم : (٧٨٠) .

[٤] أخرجه مسلم رقم الحديث : (٩٧٥) من حديث بريدة رضي الله عنه .

رضي الله عنهم والذي عليه جمهور السلف رحمهم الله ، **قال شيخ الإسلام كما في الاختيارات** : " ونَقل جماعة عن أحمد كراهة قراءة القرآن على القبور وهو قول جمهور السلف وعليه قدماء أصحابه و لم يقل أحد من العلماء المعتبرين إن القراءة عند القبر أفضل ثم قال : واتخاذ المصاحف عند القبر بدعة ولو للقراءة ، ولو نفع الميت لفعله السلف و لم يقل أحد من الأئمة المعتبرين أن الميت يؤجر على استماعه للقرآن ومن قال : أنه ينتفع بسماعه دون ما إذا بعد فقوله باطل يخالف الإجماع . والقراءة على الميت بعد موته بدعة " اهـ. **وقال في الاقتضاء** : " ولهذا لم يقل أحد من العلماء بأنه يستحب قصد القبر دائما للقراءة عنده إذ قد علم بالاضطرار من دين الإسلام أن ذلك ليس مما شرعه النبي ﷺ لأمته ثم قال بعد ذلك : أن ذلك مكروه حتى اختلف هؤلاء هل تُقرأ الفاتحة في صلاة الجنازة إذا صلى عليها في المقبرة وفيه عن أحمد روايتان وهذه الرواية هي التي رواها أكثر أصحابه عنه وعليها قدماء أصحابه الذين صحبوه كعبد الوهاب الوراق وأبي بكر المروذي ونحوهما وهي مذهب جمهور السلف كأبي حنيفة ومالك وهشيم ابن بشير وغيرهم ولا يحفظ عن الشافعي نفسه في هذه المسألة كلام ؛ لأن ذلك عنده بدعة وقال مالك : ما علمت أحداً يفعل ذلك "اهـ . فانظر لنقله لكلام الأئمة رحمة الله عليهم وكلام من سبقهم من الصحابة والتابعين **وقال ابن القيم رحمه الله في الزاد** : " وكان إذا فرغ أي الرسول ﷺ من دفن الميت قام على قبره هو وأصحابه وسأل له التثبيت وأمرهم أن يسألوا له

التثبيت و لم يكن يجلس يقرأ عند القبر ، ولا يلقن الميت كما يفعله الناس اليوم " اهـ.

وقد أجاب : حسين وعبدا لله من أبناء الشيخ محمد بن عبد الوهاب "رحمة ا لله عليهم" كما جاء في الدرر قالا رحمهم ا لله : " أن القراءة عند القبور وحمل المصاحف إلى القبور كما يفعله بعض الناس يجلسون سبعة أيام ويسمونها الشدة وكذلك اجتماع الناس عند أهل الميت سبعة أيام ويقرؤون فاتحة الكتاب ويرفعون أيديهم بالدعاء للميت فكل هذا من البدع والمنكرات المحدثة التي يجب إزالتها و لم يكن يُفعل على عهد رسول ا لله ﷺ ولا على عهد خلفائه الراشدين من ذلك شيء . ولن يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها قال تعالى : ﴿ لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر﴾ "اهـ . وسئل الشيخ محمد بن إبراهيم رحمه ا لله عن حكم الوقوف والوصايا على قراءة القرآن أو بعضه كل يوم وإهداء ثوابه للميت وهل يرفض نص الواقف بذلك ؟.

فأجاب : " الوقوف والوصايا على هذا الوجه المذكور لا تصح لأن من شرط الوقف على جهة أن يكون على بر وقربة وليست قراءة القرآن وإهداء ثوابها إلى الأموات قربة ولهذا لم يعرف مثل ذلك عن السلف الصالح من الصحابة والتابعين رضي ا لله عنهم "اهـ .

فصل : ومن البدع قصد القبور والدعاء عندها والذكر

فإن من قصد قبراً ليصلي عنده أو يدعو عنده أو يذكر الله عنده فإن هذا مما نهى الشارع عنه ونهى عنه الصحابة رضي الله عنهم ولم يكن من هديه ﷺ أن يذهب إلى القبور ويدعو عندها ولا أمر أمته بذلك بل أمرهم بزيارة القبور والدعاء للموتى والاستغفار لهم ؛ لأن قصد القبور والدعاء عندها والصلاة من اتخاذها مساجد واتخاذها أعياداً .

ومعلوم بأن الصلاة عند القبور أمر محرم نهى عنه الرسول ﷺ كما في صحيح مسلم من حديث أبي مرثد الغنوي قال سمعت رسول الله ﷺ يقول : (**لا تصلوا إلى القبور ولا تجلسوا عليها**)[1]. بل جاء النهي عن جعل البيوت مقابر بعدم الصلاة فيها والمقصود صلاة النافلة للرجال فيها ، كما جاء ذلك في الصحيحين عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال : (**اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم ولا تتخذوها قبوراً**)[2]. وقد جاء النهي عن الدعاء عندها ولذا بوب ابن أبي شيبة في مصنفه : "**باب في الصلاة عند قبر النبي ﷺ وإتيانه**" . قال أبو بكر بن أبي شيبة : حدثنا زيد بن حباب حدثنا جعفر ابن إبراهيم من ولد ذي الجناحين حدثني علي بن عمر عن أبيه عن على ابن الحسين أنه رأى رجلاً يجيء إلى فرجة كانت عند قبر النبي ﷺ فيدخل فيها فيدعو فدعاه فقال : ألا أحدثك بحديث سمعته من أبي عن جدي عن رسول الله ﷺ قال : (**لا تتخذوا قبري عيداً ولا بيوتكم قبوراً وصلوا عليَّ فإن**

---

(١) مسلم رقم الحديث : (٩٧٢) .

(٢) البخاري رقم الحديث : (٤٣٢) ، مسلم رقم الحديث : (٧٧٧) .

صلاتكم تبلغني حيث ما كنتم)[١]. فانظر رحمك الله إلى نهي علي ابن الحسين زين العابدين الذي هو من أفضل التابعين رحمه الله وإنكاره على الرجل الذي دعا عند قبر النبي ﷺ ثم استدل على إنكاره ثم بين له أن دعاءه عند قبر النبي ﷺ هو من اتخاذه عيداً وكذلك سلف الأمة ينكرون هذا الفعل؛لأن القبور ليست من مواطن الدعاء عندها بل هي مواطن لتذكر الآخرة والدعاء للأموات والاستغفار لهم وقد ذكر مالك رحمة الله تعالى أن وقوف الناس للدعاء عند قبر النبي ﷺ بدعة لم يفعلها الصحابة والتابعون وقال : (**لا يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها**) . **وقال شيخ الإسلام في كتاب الاستغاثة** : " ففي الجملة أحق البقاع بدعاء الله تعالى فيها المساجد التي يصلى فيها والمشاعر التي شرع الله تعالى فيها الدعاء والذكر وأمر أن يكون الدين خالصاً له كما قال تعالى : ﴿ قل إنني هداني ربي إلى صراط مستقيم ديناً قيماً ملة إبراهيم حنيفاً وما كان من المشركين ، قل إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين ﴾[٢]. فإذا كانت الصلاة والذكر لله وحده ولم يكن ذلك مشروعاً عند قبر وكما لا يذبح للميت ولا عند قبره بل : (**نهى النبي ﷺ عن العقر عند القبر**)[٣] وكره العلماء الأكل من تلك الذبيحة ؛ فإنها شبه ما ذبح لغير الله فلو كانت مقابر الأنبياء والصالحين مما

---

[١] ابن أبي شيبة برقم : (٧٥٤٢) ، والبخاري في التاريخ الكبير ج٢ رقم : (٢١٤٠) ، وضياء الدين في المختاره : (٢٤٨٥) حسن .

[٢] سورة الأنعام الآيتين: (١٦١-١٦٢) .

[٣] أخرجه أبو داود في باب كراهية الذبح عند القبر رقم الحديث : (٣٢٢٢) من حديث أنس بلفظ قال رسول الله : (**لا عقر في الإسلام**) ، وهو صحيح قال عبد الرزاق كانوا يعقرون عند القبر بقرة أو شاة .

يستحب الدعاء عندها لكانت إما من المساجد وإما مـن المشـاعر الـتي يحج إليهـا وقد نهى النبي ﷺ عـن هـذا وهـذا بـل لعـن الذيـن يتخـذون القبـور مساجد " اهـ. **وقال ابن القيم رحمه ا لله في إغاثة اللهفـان :** " وهـو أنـه لا فضل للدعاء عندها ولا هو مشروع ولا مـأذون فيـه بقصـد الخصـوص بـل تخصيصها بالدعاء عندها ذريعة إلى ما تقـدم مـن المفاسـد ومثـل هـذا مما لا يشرعه ا لله ورسوله البتة بل استحباب الدعاء عندها شرع عبادة لم يشرعها ا لله و لم ينزل بها سلطاناً . وقد أنكر الصحابة ما هو دون هذا بكثير "اهـ .

قال شيخ الإسـلام في الاقتضـاء : " ومـا أحفـظ لا عـن صحـابي ولا عـن تابعي ولا عن إمام معروف أنه استحب قصد شيء من القبور للدعاء عنـده ولا روى أحـد في ذلـك شـيئاً لا عـن النـبي ﷺ ولا عـن أحـد مـن الأئمـة المعروفين وقد صنف الناس في الدعاء وأوقاته وأمْكِنَتِه وذكروا فيه الآثار فمـا ذكر أحد منهم في فضل الدعاء عند شيء من القبور حرفاً واحداً فيما أعلـم ، فكيف يجوز والحالة هذه أن يكون الدعاء عندها أجوب وأفضل والسـلف تنكره ولا تعرفه وتنهى عنه ولا تأمرنا به "اهـ. **وقال رحمـه ا لله في القـاعدة الجليلة :** " في التوسل والوسيلة الزيارة البدعية التي في معنى الشرك كـالذي يزور القبر ليسأله أو يسأل ا لله به أو يسأل ا لله عنده "اهـ. وقد عقد الإمـام المجدد محمد ابن عبد الوهاب أجزل ا لله له الأجر والثواب وأدخله ا لله الجنـة بغير حساب في كتابه القيـم كتـاب التوحيـد : "**بـاب مـا جـاء في التغليـظ فيمن عبد ا لله عند قبر رجل صالح فكيف إذا عبده**" . **وسئل الشيخ عبد**

العزيز بن باز " أطال ا الله عمره في طاعته " : عن الإقامة على القبر عنده للأكل والشرب والتهليل أو الصلاة أو قراءة القرآن ، فأجاب : وهكـذا زيارتها على الوجه الذي ذكر السائل من الجلـوس عندهـا والتهـاليل وأكـل الطعام والتمسح بالقبر والدعاء عند القبر والصلاة عنده كل هذا منكر وكله بدعه لا يجوز ؛ إنما المشروع زيارة القبور للذكرى والدعاء للموتى والـترحم عليهم ثم ينصرف .

فصل : ومن البدع تعليمها والمبالغة في ذلك

فإن القبور يجب أن تصان وأن لا يفعل فيها إلا ما صح الدليل مــن الشـارع بأنه مشروع فإن مما يفعل اليوم عنـد القبـور تعليمهـا والمبالغـة في ذلـك مـن الزيادات التي لم يأتِ الدليل بمشروعيتها فإن الناس يضعون حجراً عند رأسه وحجراً عند قدمه أو لبن، وحصل مـن الزيـادات وضـع الأخشـاب ووضـع حجر ثالث على ظهر القبر، وزِيد في ذلك وضع العلامـات بوضـع أحجـار يأتون بها معهم بألوان مختلفة أو يضربون عليها ألوانــاً أو يـأتون بشـيء مـن الحديد يمدونه على القبر أو يرفعون هذا من جهة جانب القبر أو الجانبين معاً كل ذلك فتح باب تعليم القبر فننظر سوياً في حديث تعليم القبر أخرج أبـو داود في سننه باب في جمع الموتى في قبر واحد، والقبر يعلم قـال أبـو داود : حدثنا عبدالوهاب بن نجدة حدثنا سـعيد بـن سـالم /ح/ وحدثنـا يحيـى ابـن الفضل السجستاني حدثنا حاتم يعني ابن إسماعيل بمعنـاه عـن كثـير بـن زيـد المدني عن المطلب قال : " لما مات عثمان بن مظعون أُخـرج بجنازتـه فدفـن فأمر النبي ﷺ رجلاً أن يأتيه بحجر فلم يستطع حمله فقـام إليهـا رسـول الله ﷺ وحسر عن ذراعيه قال كثير قال المطلب قـال الـذي يخبرني ذلـك عـن رسول الله ﷺ قال كأني أنظر إلى بياض ذراعي رسول الله ﷺ حين حسر عنهما ثم حملها فوضعها عند رأسه وقال : (**أتعلم بها قبر أخي وأدفن إليه من مات من أهلي**)[1]. وأخرجه البيهقي في سننه الكـبرى " **بـاب إعـلام**

---

[1] أبو داود رقم الحديث : (٣٢٠٦) ، البيهقي : ج٣ ص (٤١٢) .

القبر بصخرة أو علامة ما كانت " . أخرجه بسند أبي داود وهذا الإسناد كما ترى فيه كثير بن زيد الأسلمي أبو محمد المدني قال عنه أبو حاتم في كتاب الجرح والتعديل أخبرنا أبو بكر بن أبي خيثمة فيما كتب إليّ قال : سئل يحيى بن معين عن كثير بن زيد فقال : ليس بذاك القوي وقال أبو حاتم سئل أبي عن كثير بن زيد فقال صالح ليس بالقوي يكتب حديثه وقال ابن أبي حاتم سئل أبو زرعة عن كثير بن زيد فقال: هو صدوق فيه لين اهـ. **قال عنه الإمام أحمد** : " ما أرى به بأسا وكذا قال عنه ابن عدي في الكامل : أرجو أنه لا بأس به وقال عنه يعقوب بن شيبة: ليس بذاك الساقط وإلى الضعف ما هو . وقال النسائي: ضعيف . وقال ابن المديني صالح وليس بقوي وقال أبو جعفر الطبري : كثير بن زيد عندهم ممن لا يحتج بنقله قال ابن حجر : صدوق يخطئ . فهذه أقوال أئمة الجرح والتعديل منهم من جرحه ومنهم من قال : لا بأس به ومنهم من اختلف في النقل عنه وله فيه عدة أقوال كيحيى بن معين فتبين مما تقدم بأنه ليس بالقوي ولا يحتج به .
أما العلة الثانية لهذا الحديث: فالصحيح أن هذا الحديث مرسل لأن المطلب هو ابن عبد الله بن المطلب بن حنطب بن حارث المخزومي تابعي من الطبقة الرابعة وثقه أبو زرعة والدارقطني ويعقوب بن سفيان . **وقال محمد ابن سعد** : " كان كثير الحديث وليس يحتج بحديثه لأنه يرسل عن النبي ﷺ كثيراً وليس له لقب وعامة أصحابه يدلسون قال ابن حجر صدوق كثير التدليس والإرسال ". فالذي يتبين أن المطلب صدوق لا بأس به . لكنه

يرسل ، **قال أبو حاتم** : " عامة روايته مرسلة قال صاحب جامع التحصيل في أحكام المراسيل قال البخاري : لا أعرف للمطلب بن حنطب عن أحد من الصحابة سماعاً إلا قوله حدثني من شهد خطبة النبي ﷺ قال الترمذي : سمعت عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي يقول مثله وأنكر على ابن المديني أن يكون المطلب سمع من أنس بن مالك ". فتبين من قول البخاري والدارمي عدم سماعه من صحابي فيكون مرسلاً ضعيفاً . وأخرج ابن ماجة في سننه قال : " **باب ما جاء في العلامة في القبر** ". حدثنا العباس بن جعفر حدثنا محمد بن أيوب أبو هريرة الواسطي حدثنا عبد العزيز بن محمد عن كثير ابن زيد عن زينب بنت نبيطٍ عن أنس بن مالك : (**أن رسول الله ﷺ أعلم قبر عثمان بن مظعون بصخرة**)[1]. وأخرجه ابن عدي في الكامل بهذا الطريق وهذا خطأ قال ابن أبي حاتم في العلل : سألت أبا زرعة عن حديث رواه الدراوردي عن كثير بن زيد عن زينب ابنة نبيط عن أنس : (**أن النبي ﷺ علم قبر عثمان بن مظعون بصخرة**) قال أبو زرعة : هذا خطأ يخالف الدراوردي فيه يرويه حاتم وغيره عن كثير بن زيد عن المطلب بن عبدالله ابن حنطب وهو الصحيح . طريق آخر أخرجه ابن سعد في الطبقات قال : أخبرنا محمد بن عمر قال حدثني أبو بكر بن عبدالله بن أبي سبرة عن عاصم بن عبيد الله عن عبيد الله بن أبي رافع قال: (**كان رسول الله ﷺ يرتاد لأصحابه مقبرة يدفنون فيها فكان قد جاء نواحي المدينة وأطرافها**

[1] ابن ماجة رقم الحديث : (١٥٦١) ابن عدي في الكامل .

قال : ثم قال: أُمرت بهذا الموضع يعني البقيع وكان يقال له بقيع الخبخبة وكان أكثر نباته الغرقد وبه نجال كثيرة والنجل النز وأثل وطرفاء . وبه بعوض كالدخان إذا أمسوا فكان أول من قبر هناك عثمان بن مظعون ، فوضع رسول الله ﷺ حجراً عند رأسه وقال : هذا فرطنا . فكان إذا مات الميت بعده قيل يا رسول الله : أين ندفنه ؟ فيقول رسول الله عند فرطنا عثمان بن مظعون)[1]. وكذا أخرجه الحاكم من طريق ابن سعد في مناقب عثمان بن مظعون . قال: حدثنا أبو عبدالله الأصبهاني حدثنا الحسن ابن الجهم حدثنا الحسين بن الفرج حدثنا محمد بن سعد عن محمد بن عمر قال : حدثني أبو بكر بن عبدالله بن أبي سبرة عن عاصم بن عبيد الله عن عبيدالله بن أبي رافع عن أبيه رضي الله عنه قال : (**كان رسول الله ﷺ يرتاد لأصحابه مقبرة يدفنون فيها فكان قد طلب نواحي المدينة وأطرافها ثم قال أمرت بهذا الموضع يعني البقيع وكان يقال بقيع الخبخبة وكان أكثر نباته الغرقد وكان أول من قبر هناك عثمان بن مظعون رضي الله عنه فوضع رسول الله حجراً عند رأسه وقال هذا قبر فرطنا وكان إذا مات المهاجر بعده قيل يا رسول الله أين ندفنه ؟ فيقول عند فرطنا عثمان ابن مظعون** [2]) . فهذا الإسناد كما ترى في الترجمة فيهم الضعيف والكذّاب والوضّاع فاقرأ بعض تراجمهم عبيد الله بن أبي رافع المدني مولى

---

(١) طبقات ابن سعد ج٣ : ص(٣٩٧) .

(٢) الحاكم ج٣ رقم : (٤٨٦٧) .

النبي ﷺ ثقة وثقه أبو حاتم وابن سعد وذكره ابن حبان في كتاب الثقات .
عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب . قال ابن أبي حاتم في كتاب الجرح والتعديل كان ابن عيينة يقول :" كان الأشياخ يتقون حديث عاصم بن عبيد الله . قال : وسمعت أبي يقول قال أحمد بن حنبل : عاصم ابن عبيد الله ليس بذاك ، قال : وسئل يحيى بن معين عن عاصم بن عبيد الله فقال ضعيف لا يحتج بحديثه . قال ابن أبي حاتم : سألت أبا زرعة وأبي عن عاصم بن عبيد الله فقالا: منكر الحديث مضطرب الحديث "اهـ. وقال البخاري منكر الحديث،وضعفه النسائي وابن خراش وغير واحد. أبو بكر ابن عبدالله بن أبي سبرة قال عنه الإمام أحمد ليس بشيء كان يضع الحديث قال : علي بن المديني كان منكر الحديث وقال يحيى بن معين ضعيف الحديث ، وقال : أيضا ليس بشيء وقال عنه البخاري في التاريخ : ضعيف، وقال عنه في موطن آخر منكر الحديث . قال: ابن حبان في كتابه المجروحين كان ممن يروي الموضوعات عن الإثبات لا يحل كتابة حديثه ولا الاحتجاج به بحال كان أحمد بن حنبل يكذبه "اهـ . وقال النسائي متروك الحديث .
محمد بن عمر واقد الواقدي قال ابن أبي حاتم : في كتاب الجرح والتعديل قال الشافعي:"كتب الواقدي كذب وقال إسحاق بن راهوية: إنه عندي ممن يضع الحديث قال: يحيى بن معين لا يكتب حديث الواقدي ليس بشيء قال وسألت أبي عن محمد بن عمر الواقدي فقال : متروك الحديث "اهـ. وقال ابن حبان في كتاب المجروحين : عن علي بن المديني يقول الواقدي يضع

الحديث "اهـ . قال أحمد: هو كذب قال البخاري في التاريخ الكبير : تركه أحمد وابن نمير "اهـ. قال مسلم محمد بن عمر الواقدي : متروك الحديث . وقال النسائي: ليس بثقة وقال الحاكم أبو أحمد: ذاهب الحديث . وأما محمد ابن سعد بن منيع القرشي كاتب الواقدي . فقال أبو حاتم : صدوق . قال الخطيب : كان من أهل العلم والفضل . قال الذهبي : حافظ صدوق . قال ابن حجر:صدوق فاضل . طريق آخر رواه الطبراني في الأوسط قال: حدثنا علي بن سعيد الرازي قال : حدثنا عمرو بن خلف بن إسحاق بن مرسال الخثعمي قال حدثنا أبي قال : حدثنا عمي إسماعيل بن مرسال عن الزهري عن أنس بن مالك : (**أن رسول ا الله ﷺ: علم على قبر عثمان ابن مظعون بصخرة**)[1].

قال الطبراني : لم يرو هذا الحديث عن الزهري إلا إسماعيل بن مرسال . تفرد به عمرو بن خلف فهذا الحديث رواته مجاهيل أين أصحاب الزهري عن هذا الحديث . أين مالك بن أنس أين الليث بن سعد أين يونس بن يزيد أين الأوزاعي أين عقيل بن خالد أين سفيان بن عيينة وأين شعيب بن أبي حمزة أين ابن جريج أين هؤلاء من رواية هذا الحديث ثم يأتي إسماعيل ابن مرسال فيروي عن الزهري من هذا إسماعيل بن مرسال مجهول ما يعرف ما هو وما يعرف له رواية عن الزهري ولا الأخذ عنه . وتفرد بعضهم عن بعض فرواة هذا الحديث لم أقف على ترجمة أحد منهم سوى شيخ الطبراني

[1] الطبري في المعجم الأوسط ج٤ حديث رقم : (٣٨٩٨) .

علي بن سعيد الرازي فقد ترجم له الذهبي في السير وفي ميزان الاعتدال وغيره وقد قال الدارقطني ليس بذاك . فهذه هي طرق حديث تعليم القبر .

فصل : وقد كره جمع من أهل العلم التعليم على القبر

روى ابن أبي شيبة قال : حدثنا يحيى بن سعيد عن عمران بن جرير عن محمد " أنه كره أن يعلم القبر "[١]. وقال حدثنا أبو داود عن سليم بن حيان عن حماد عن إبراهيم قال : " كانوا يكرهون أن يعلم الرجل قبره "[٢].

وروى عبد الرزاق قال : أخبرنا النعمان بن أبي شيبة قال : " توفى عم لي بالجند فدخلت مع أبي على ابن طاووس فقال : يا أبا عبد الرحمن هل ترى أن أقصص قبر أخي قال : فضحك وقال : سبحان الله يا أبا شيبة خير لك ألا تعرف قبره إلا أن تأتيه فتستغفر له وتدعو له أما علمت أن رسول الله ﷺ: (**نهى عن قبور المسلمين أن يبنى عليها أو تجصص أو تزدرع ؛ فإن خير قبوركم التي لا تعرف**)[٣]. وروى ابن أبي شيبة قال : حدثنا زيد ابن حباب عن مبارك عن الحسن : " أنه كره أن يجعل اللوح على القبر "[٤].

فتبين أن تعليم القبر لم يأتِ في الكتاب ولا في سنة صحيحة ثابتة و لم أعلم أن صحابياً من صحابة رسول الله ﷺ علم على قبرٍ من القبور ، الذين هم أحرص الناس على فعل الخير بعد الأنبياء والمرسلين أين هذه السنة عنهم بل لم يثبت و لم يأت أن رسول الله ﷺ علم قبر أحد سوى قبر عثمان في الحديث المتقدم الضعيف لماذا لم يعلم على قبر حمزة والشهداء أو غير ذلك من باقي الصحابة الذين ماتوا في حياة الرسول ﷺ ؟ بل دلت النصوص

---

[١] ابن أبي شيبة : (١١٧٣٨) .

[٢] ابن أبي شيبة : (١١٧٣٩) .

[٣] عبد الرزاق : (٦٤٩٥) .

[٤] ابن أبي شيبة : (١١٧٤٣) .

على نهيه عن ذلك حينما أمر بتسوية القبور وحديث عثمان يخالف ذلك حيث أن رسول ﷺ أمر رجلاً أن يأتيه بحجر فلم يستطع حمله فدل على كبر هذا الحجر ودل على ذلك حسر النبي ﷺ عن ذراعيه فهذا مما يدل على نكارة المتن وجاء أيضاً أنه نهى عن أن يزاد على القبر وهذه زيادة فتبين بعد هذا على أن تعليم القبر ليس مشروعاً وتسبب الأخذ بهذا الحديث أن يضع الناس حجراً آخر عند رجل القبر فما حكم أيضاً الحجر الآخر أو عمل الناس ، وعمل الناس ليس حجة إلا إذا جاء دليل ينصره ثابت لا يقبل المراء ولا الجدل بل آل الأمر إلى الإنكار على من لم يضع حجراً عند رأسه وحجراً عند رجليه ؛ لأن ذلك صار من قبيل السنن التي لا يخل بها ، وا لله المستعان .

فصل : ومن البدع الكتابة عليها

أخرج النسائي في سننه باب الزيادة على القبر حديث جابر رضي الله عنه قال : (**نهى رسول الله ﷺ أن يبنى على القبر أو يزاد عليه أو يجصص زاد سليمان بن موسى أو يكتب عليه**)[1]. وأخرجه أبو بكر ابن أبي شيبة وأبو داود وابن ماجة كلهم من طريق حفص بن غياث عن ابن جريج عن سليمان بن موسى عن جابر رضي الله عنه وهذا الحديث مرسل ؛ لأن سليمان بن موسى الأموي مولاهم الدمشقي لم يسمع من جابر سئل يحيى ابن معين عن سليمان بن موسى عن جابر فقال : مرسل وقال المزي في تهذيب الكمال : روى عن جابر بن عبد الله مرسلاً .

وأخرجه الترمذي في سننه "**باب ما جاء في كراهية تجصيص القبور والكتابة عليها**" قال : حدثنا عبد الرحمن بن الأسود أبو عمرو البصري حدثنا محمد ابن ربيعة عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر قال : (**نهى النبي ﷺ أن تجصص القبور وأن يكتب عليها وأن يبنى عليها وأن توطأ**)[2]. قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح والصحيح بأن هذا الحديث هو حديث ابن جريج عن سليمان بن موسى عن جابر فأخطأ فيه الراوي عن ابن جريج فقال : عن أبي الزبير وإن كان محمد بن ربيعة ثقة إلا أن الثقة يخطئ أحياناً ؛ لأن كل من روى حديث جابر من طريق أبي الزبير لا يذكرون الكتابة كما ساق طرق هذا الحديث مسلم في صحيحه و لم يذكر الكتابة

---

(١) أخرجه النسائي رقم الحديث : (٢٠٢٦) ، وأبو داود رقم الحديث : (٣٢٢٦)، وابن أبي شيبة رقم : (١١٧٤٢) ، وابن ماجة : (١٥٦٣) .

(٢) الترمذي رقم الحديث : (١٠٥٢) ، وأخرجه الحاكم في المستدرك رقم : (١٣٦٩) ورقم : (١٣٧٠) .

وكذلك النسائي وأبو داود ذكروا بأن زيادة الكتابة مما تفرد به سليمان ابن موسى وكذلك ابن ماجة ذكر الحديث من طريق ابن جريج عن سليمان ابن موسى عن جابر . وأما ما ذكر الحاكم من طريق أبي معاوية عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر قال : (**نهى النبي ﷺ عن تجصيص القبور والكتاب فيها والبناء عليها والجلوس عليها**)[١]. فهذا كذلك أخطأ فيه أبو معاوية محمد بن خازم التميمي ؛ فإنه ثقة في الأعمش وفي غير الأعمش روايته مضطربة قال الإمام أحمد رحمه الله:أبو معاوية الضرير في غير حديث الأعمش مضطرب لا يحفظها حفظاً جيداً . وقال ابن خراش صدوق وهو في الأعمش ثقة وفي غيره فيه اضطراب فتبين مما تقدم بأن زيادة الكتابة مما زادها سليمان بن موسى وهي مرسلة صحيحة الإسناد إلى سليمان ابن موسى وقد جاءت الآثار عن السلف بالنهي عن الكتابة ؛ لأنه عمل لم يكن عليه الرسول ﷺ ولا الصحابة رضي الله عنهم فيجب النهي والتحذير منه ؛ لأنه من البدع التي ما أنزل الله بها من سلطان والكتابة تورث تعظيم القبر وساكنه روى ابن أبي شيبة في مصنفه قال : حدثنا أبو بكر الحنفي عن فهد عن القاسم أنه أوصىقال : يا بني لا تكتب على قبري ولا تشرفنه إلا قدر ما يرد عني الماء "[٢] .قال ابن قدامة في المغني: ويكره البناء على القبر وتجصيصه والكتابة عليه . قال : النووي في شرح المهذب قال الشافعي والأصحاب : " يكره أن يجصص القبر وأن يكتب عليه اسم صاحبه أو غير ذلك وأن يبنى

---

[١] الحاكم رقم : (١٣٧٠) ج١ .

[٢] ابن أبي شيبة رقم : (١١٧٤١) .

عليه وهذا لا خلاف فيه عندنا وبه قال مالك وأحمد وداود وجماهير العلماء. قال أصحابنا : وسواء كان المكتوب على القبر في لوح عند رأسه كما جرت عادة بعض الناس أم في غيره فكله مكروه لعموم الحديث "اهـ .

وقال ابن القيم في الزاد : " ونهى أن يجصص القبر وأن يبنى عليه وأن يكتب عليه " .

قال صاحب الأنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب أحمد قوله : " ويكره تجصيصه والبناء والكتابة عليه . أما تجصيصه فمكروه بلا خلاف نعلمه وكذا الكتابة عليه وكذا تزويقه وتخليقه ونحوه وهو بدعة "اهـ. **قال ابن القيم في إغاثة اللهفان** : " ونهى أي : الشارع عن الكتابة عليها كما روى أبو داود والترمذي في سننهما عن جابر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ:(**نهى أن تجصص القبور وأن يكتب عليها**) . قال الترمذي : حديث حسن صحيح وهؤلاء يتخذون عليها الألواح ويكتبون عليها القرآن وغيره وسئل عبد الله بن عبد الرحمن أبا بطين ممن كتب اسم الميت على القبر فقال: داخل في عموم النهي عن الكتابة على القبور. وقال محمد بن إبراهيم "رحمه الله" في الفتاوي سئل عن نقش حصاة وسم تبين أن هذا قبر فلان **فأجاب** : هو بمعنى الكتابة وفيه مزيد الاعتناء الذي ليس شرعياً وليس عليه الصحابة فهو ما ينبغي . وقال العلامة عبد الرحمن بن سعدي رحمه الله في الاختيارات : والصواب تحريم البناء على القبور وتجصيصها وتبخيرها والجلوس والكتابة عليها ؛ لأن الوعيد الوارد في ذلك لا يقصر عن درجة

التحريم . وكما قال ذلك أيضاً الشوكاني في نيل الأوطار : " فانظر رحمك الله إلى أقوال الأئمة من سلف الأمة من منعهم الكتابة على القبور سواءً كانت الكتابة على لوحة ووضعها على القبر أو على حصاة أو نقش على حصاة وسمُ القبيلة أو الفخذ أو كتب ذلك على رخام عند القبر أو وضع شيء من الأصباغ أو الأرقام على القبر أو على سور المقبرة أو كتب حرف يشير إلى اسم المقبور أو عائلته كل ذلك محرم ولا يجوز ؛ لأن ذلك يؤدي إلى مخالفة السنة التي لم تأتِ بهذا ويؤدي إلى تعظيم القبر فيجب على المسلم عدم إحداث شيء لم يأتِ الشارع به ؛ لأن العبد لا يزال بخير ما كان على السنة ولا يكون ذلك إلا باتباع ما جاء في الكتاب والسنة وعدم الحيدة عنهما ولا عصمة للعبد عن الضلالة إلا بالاعتصام بهما، جاء في مسند أحمد وأهل السنن : من حديث العرباض بن سارية رضي الله عنه قال : صلى بنا رسول الله ﷺ ذات يوم ثم أقبل علينا فوعظنا موعظة بليغة ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب فقال: " قائل يا رسول الله كأن هذه موعظة مودع فماذا تعهد إلينا قال: (**أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن عبداً حبشياً ؛ فإنه من يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء المهديين الراشدين تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة**)[1] هذا لفظ أبي داود .

---

[1] أحمد في المسند : ج٤ ص(١٢٦-١٢٧) ، أبو داود رقم الحديث : (٤٦٠٧) ، والترمذي رقم : (٢٦٧٦) ، وابن ماجة رقم : (٤٢) ، الدارمي رقم : (٩٥) .

فصل : ومن البدع تسريجها وإضاءتها ووضع المصابيح عند القبور

روى أبو داود الطيالسي وأحمد في المسند وأهل السنن قال أبو داود الطيالسي في مسنده : حدثنا شعبة عن محمد بن جحادة قال سمعت أبا صالح وقد كان كبر عن ابن عباس رضي الله عنه قال : (**لعن رسول الله ﷺ زورات القبور ، والمتخذين عليها المساجد والسرج**)[1].

وهذا الحديث مداره على أبي صالح عن ابن عباس وأبو صالح هو باذام مولى أم هانئ . **فهذا الحديث ضعيف من وجهين :**

الوجه الأول : فيه انقطاع بين باذام وابن عباس كما قال ابن حبان في كتاب المجروحين قال باذام أبو صالح مولى أم هانئ يحدث عن ابن عباس و لم يسمع منه .

الوجه الثاني : أن أبا صالح ضعيف تركه ابن مهدي وضعفه حبيب ابن أبي ثابت والبخاري وضعفه يحيى بن معين كما نقل ذلك ابن حبان في المجروحين وقال النسائي ليس بثقة وقال أبو حاتم يكتب حديثه ولا يحتج به وقال الأزدي كذاب وقال أبو أحمد الحاكم ليس بالقوي عندهم وقال ابن عدي لم أعلم أحداً من المتقدمين رضيه وقال إسماعيل بن أبي خالد كان أبو صالح كذاب وقال عبد الحق في الأحكام : أن أبا صالح ضعيف جداً ، و لم يوثقه غير العجلي وهو معروف بالتساهل . وقال مسلم في كتاب التفصيل

---

[1] أبو داود الطيالسي رقم : (٢٧٣٣) ، وأحمد ج١ : ص(٢٢٩) وموضع آخر أبو داود رقم : (٣٢٣٦) ، والنسائي رقم : (٢٠٤٢) ، والترمذي : (٣٢٠) ، وابن حبان رقم : (٣١٦٩) ، والأكم رقم : (١٣٨٤) ، والطبراني ج ١٢ رقم : (١٢٧٢٥) .

: هذا الحديث لا يثبت ، قال ذلك ابن رجب في فتح الباري ج٣ ص٣٢٠. ونقل أيضا عن أحمد قال وضعفه الإمام أحمد وقال لم يصح عندي حديثه هذا وأما الشطرالأول من الحديث فله شواهد ثابته ، وا لله أعلم .

وأما إسراج القبور فهذا بدعة لا شك فيها ، **قال شيخ الإسلام في الاختيارات** : " ويحرم الإسراج على القبور واتخاذ المساجد عليها وبينها ويتعين إزالتها قال ولا أعلم فيه خلافاً بين العلماء المعروفين ، وقال شيخ الإسلام في الفتاوى وفي السنن عنه ﷺ أنه قال : (**لعن ا لله زورات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج**) . فقد لعن رسول ا لله ﷺ من يبني على القبور المساجد ويسرج فيها السرج كالقناديل والشمع وغير ذلك . وإذا كان هذا ملعوناً فالذي يضع فيها قناديل الذهب والفضة وشمعدان الذهب والفضة ويضعها عند القبور أولى باللعنة فمن نذر زيتاً أوشمعاً أو ذهب أو فضة أو ستراً أو غير ذلك ليجعل عند قبر نبي من الأنبياء أو بعض الصحابة أو القرابة أو المشايخ فهو نذر معصية لا يجوز الوفاء به "اهـ .

وقال شيخ الإسلام في الاقتضاء: " وكذلك إيقاد المصابيح في هذه المشاهد مطلقا، لا يجوز بلا خلاف أعلمه للنهي الوارد ، ولا يجوز الوفاء بما ينذر لها من دهن وغيره بل موجبه موجب نذر المعصية "اهـ . بل ذكر بعض أهل العلم بأن السرج على المقابر من كبائر الذنوب **قال ابن القيم رحمه ا لله في إغاثة اللهفان:** " ومن ذلك قرن في اللعن بين متخذي المساجد عليها وموقدي السرج عليها فهما في اللعنة قرينان وفي ارتكاب الكبيرة صنوان ؛

فإن كل ما لعن رسول ا لله ﷺ فهو من الكبائر . ومعلوم أن إيقاد السرج عليها إنما لعن فاعله لكونه وسيلة إلى تعظيمها وجعلها نصباً يوفض إليه المشركون كما هو الواقع "اهـ . وعد صاحب الزواجر عن اقتراف الكبائر بأن إيقاد السرج على القبر كبيرة فقال الكبيرة الحادية والثانية والثالثة والعشرون بعد المائة اتخاذ المساجد أو السرج على القبور وزيارة النساء لها وتشييعهن الجنائز . **وقال ابن القيم في إغاثة اللهفان** : " والمقصود أن هؤلاء المعظمين للقبور المتخذينها أعياداً الموقدين عليها السرج الذين يبنون عليها المساجد والقباب مناقضون لما أمر به رسول ا لله ﷺ محادون لما جاء به وأعظم ذلك اتخاذها مساجد وإيقاد السرج عليها وهو من الكبائر وقد صرح الفقهاء من أصحاب أحمد وغيرهم بتحريمه .قال أبو محمد المقدسي ولو أبيح اتخاذ السرج عليها لم يلعن النبي ﷺ من فعله ؛ ولأن فيه تضييعاً للمال في غير فائدة وإفراط في تعظيم القبور أشبه بتعظيم الأصنام "اهـ. **وقال أيضاً ابن القيم في الزاد** : " ونهى رسول ا لله ﷺ عن اتخاذ القبور مساجد وإيقاد السرج عليها واشتد نهيه في ذلك حتى لعن فاعله "اهـ. **قال الشوكاني عند هذا الحديث** : " فيه دليل على تحريم اتخاذ السرج على المقابر لما يفضي إليه ذلك من الاعتقادات الفاسدة "اهـ. ويدخل في ذلك إضاءة المقبرة وجعل الأنوار فيها أو على سورها سداً للذريعة،**قال محمد ابن إبراهيم رحمه ا لله في الفتاوى** : " وأما إضاءة المقبرة فيخشى أن يجر ذلك إلى إسراج القبور الذي لعن رسول ا لله ﷺ فاعله . ولا سيما نفوس الجهال

تتعلق كثيراً بالخرافات ، فتزال هذه الأنوار سداً للذريعة . **قال الشيخ محمد ابن عثيمين في شرحه لكتاب التوحيد** : " هل يدخل في اتخاذ السرج على المقابر ما لو وضع فيها مصابيح كهرباء لإنارتها ، قال الذي نرى أنه ينبغي المنع مطلقاً ، **للأسباب الآتية :**

١) أنه ليس هناك ضرورة .

٢) أن الناس إذا وجدوا ضرورة لذلك فعندهم سيارات يمكن أن يوقدوا الأنوار التي فيها ويتبين لهم الأمر ويمكنهم أن يحملوا سراجاً معهم .

٣) أنه إذا فتح هذا الباب ؛ فإن الشر سيتسع في قلوب الناس ولا يمكن ضبطه فيما بعد فلو فرضنا أنهم جعلوا الإضاءة بعد صلاة الفجر ودفنوا الميت ، فمن الذي يتولى قفل هذه الإضاءة .

الجواب : قد تترك ثم يبقى كأنه متخذ عليها السرج . فالذي نرى أنه يمنع نهائياً "اهـ .

وهذا هو واقع كثير من المقابر اليوم ؛ فإنه إذا كان هناك جنازة يريدون أن يصلوا عليها العشاء الآخر ؛ فإنهم يقومون بالإضاءة في المقابر من بعد صلاة المغرب أو قبل ذلك وإذا كانوا يريدون أن يصلوا عليها المغرب تجدهم يقومون بالإضاءة والشمس حية فهل هناك داعي لمثل هذا إن هذا من قبيل البدع التي أشربت في القلوب وتجدهم يبالغون في قوة الإضاءة لغير حاجة أيضاً أليست الضرورة تقدر بقدرها ؟ . بل ثبت في الصحيحين أنهم دفنوا ميتاً في شدة الظلمة و لم يخرجوا معهم بسراج أو غير ذلك جاء ذلك في

حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال : (**مات إنسان كان رسول الله ﷺ يعوده فمات بالليل ، فدفنوه ليلاً ، فلما أصبح أخبروه فقال : (ما منعكم أن تعلموني) . قالوا : كان الليل فكرهنا وكانت ظلمة أن نشق عليك فأتى قبره فصلى عليه**)[1]. فالله الله بآثر من سلف ، قال الدارمي في سننه : أخبرنا أبو المغيرة حدثنا الأوزاعي عن يونس بن يزيد عن الزهري قال : " كان من مضى من علمائنا يقولون الاعتصام بالسنة نجاة والعلم يقبض قبضاً سريعاً فنعش العلم ثبات الدين والدنيا وفي ذهاب العلم ذهاب ذلك كله "[2].

فصل : ومن البدع تعمد ترك الصلاة على الجنازة مع الجماعة الأولى والصلاة عليها في المقبرة من غير عذر

ثبت في الصحيحين من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه قال : (**أمرنا النبي ﷺ بسبع ونهانا عن سبع ، أمرنا باتباع الجنائز وعيادة المريض وإجابة الداعي ونصر المظلوم وإبراء القسم ورد السلام وتشميت العاطس . ونهانا عن آنية الفضة وخاتم الذهب والحرير والديباج والقسي والإستبرق**)[1].

وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ **يقول : (حق المسلم على المسلم خمس : رد السلام وعيادة المريض واتباع الجنائز وإجابة الدعوة وتشميت العاطس**)[2].

وهذا لم يحصل له الاتباع للجنازة دليل ذلك ما جاء في الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ **قال : (من اتبع جنازة مسلم إيماناً واحتساباً وكان معه حتى يصلى عليها ويفرغ من دفنها ؛ فإنه يرجع من الأجر بقيراطين كل قيراط مثل أحد ومن صلى عليها ثم رجع قبل أن تدفن ؛ فإنه يرجع بقيراط**)[3] . بل جاء في لفظ مسلم عن أبي هريرة أنه سمع رسول الله ﷺ **يقول : (من خرج مع جنازة من بيتها وصلى عليها ثم تبعها حتى تدفن كان له قيراطان من أجر كل قيراط مثل**

[1] البخاري رقم الحديث : (١٢٣٩) ، مسلم رقم الحديث : (٢٠٦٦) .

[2] البخاري رقم الحديث : (١٢٤٠) ، مسلم : (٢١٦٢) .

[3] البخاري رقم الحديث : (٤٧) ، مسلم : (٩٤٥) .

أُحد ومن صلى عليها ثم رجع كان له من الأجر مثل أحد)[١] . وليس ذلك من هديه ﷺ ولا من هدي أصحابه في ترك صلاة الجنازة مع الجماعة الأولى وترك متابعتها واستقبالها في المقبرة للصلاة عليها ، **فانظر ماذا حصل من ترك السنن :**

١) اتباعها من بيتها حتى يصلى عليها .

٢) اتباعها والمشي معها إلى المقبرة .

٣) الصلاة عليها في المقبرة مع أن المقابر ماشرعت الصلاة فيها إلا للمعذور عن الصلاة على الجنازة كما جاء ذلك في الصحيحين من حديث ابن عباس وأبي هريرة رضي الله عنهما فحديث ابن عباس **قال : (مات إنسان كان رسول الله ﷺ يعوده فمات بالليل فدفنوه ليلاً فلما أصبح أخبروه فقال : (ما منعكم أن تعلموني) قالوا : كان الليل فكرهنا وكانت ظلمة أن نشق عليك فأتى قبره فصلى عليه)**[٢] . فهنا لم يعلم الرسول عنه ولذا قال : **(ما منعكم أن تعلموني)** وفي لفظ قال : **(أفلا آذنتموني)** فكيف يستدل على ذلك الكسالى الذين يحرمون أنفسهم الأجر فالأصل المنع من الصلاة في المقابر كما جاء ذلك في حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ: **(الأرض كلها مسجد إلا الحمام والمقبرة)**[٣] . فهذا

---

[١] مسلم رقم الحديث : (٩٤٥) .

[٢] البخاري رقم الحديث : (١٢٤٧) .

[٣] أخرجه أبو داود رقم : (٤٩٢) ، الترمذي رقم : (٣١٧) ، وابن ماجة رقم : (٧٤٥) قال شيخ الإسلام في الفتاوى : ج ٢٢ ص(١٦٠) بعد ذكر هذا الحديث وقد صححه الحفاظ . وإسناده صحيح .

الحديث فيه خلاف في إسناده في إرساله ووصله والصحيح أنه حديث ثابت موصول وقد ذكر أبو داود سندين لوصله من طريق حماد بن سلمة وعبد الواحد بن زياد فالأصل عدم الصلاة في المقبرة وصلاة النبي ﷺ يدل على الجواز لمن لم يعلم أو أن هناك عذراً فيصلى على القبر . وكذلك ذهب بعض أهل العلم بأنه لا يحصل القيراطان إلا باتباعها قال ابن الملقن في كتابه الإعلام بفوائد عمدة الأحكام ج٤ ص٥٣٣ . : " قوله عليه الصلاة والسلام حتى تدفن وفي لفظ في الصحيحين حتى يفرغ من دفنها. فيه دليل على أن القيراط الثاني لا يحصل إلا لمن معها من حين صلى إلى أن يفرغ من دفنها وهذا أصح الأوجه عندنا "اهـ. قال ابن حجر في فتح الباري ج٣ ص١٩٣. في حديث أبي هريرة في الاتباع قال : " وأجمل لفظ الاتباع تبعاً للفظ الحديث الذي أورده؛ لأن القيراط لا يحصل إلا لمن اتبع وصلى أو اتبع وشيع وحضر الدفن لا لمن اتبع مثلاً وشيع ثم انصرف بغير صلاة . وذلك لأن الاتباع إنما هو وسيلة لأحد مقصودين ، إما الصلاة وإما الدفن فإذا تجردت الوسيلة على المقصد لم يحصل المرتب على المقصود وإن كان يرجى أن يحصل لفاعل ذلك فضل ما يحسن نيته "اهـ . وقال ابن حجر ج٣ ص١٩٧. قال النووي في شرح البخاري عند الكلام على طريق محمد بن سيرين عن أبي هريرة في كتاب الإيمان بلفظ : (**من اتبع جنازة مسلم إيماناً واحتساباً وكان معها حتى يصلى عليها ويفرغ من دفنها ؛ فإنه يرجع من الأجر بقيراطين**) . مقتضى هذا أن القيراطين إنما يحصلان لمن كان معها في جميع

الطرق حتى تدفن فإن صلى مثلاً وذهب إلى القبر وحده فحضر الدفن لم يحصل له إلا قيراط واحد "اهـ .

فيا أخي المسلم شمر لتعظيم السنة والاتباع ولذا حصل من المفاسد في ذلك حيث أن كثيراً من الناس يتصور بأن المقابر موطن للصلاة فيها على الجنائز وكما تقدم بأن هذا جائز لعذرٍ كما حصل لرسول ا لله ﷺ فحينما انتشر هذا الأمر يعني الصلاة في المقابر على الجنائز حصل في بعض البلدان أن يجعلوا صفوفاً في المقابر معلمة وخطوطاً لتسوية الصف فانظر ماذا حصل إذا تركت السنة ظهرت البدع وكذلك وضع لوحات في بعض المقابر تعليمية مكتوب عليها كيفية الصلاة كل ذلك من البدع التي تكون في المقابر فيجب النهي عنها . لو كان خيراً لسبقونا إليه رضي ا لله عن سلف هذه الأمة . روى ابن وضاح القرطبي في ما جاء في البدع قال حدثنا أسد عن يحيى ابن عيسى عن الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي عبد الرحمن السلمي قال: قال عبدا لله بن مسعود رضي ا لله عنه: " اتبعوا ولا تبتدعوا فقد كفيتم كل بدعة ضلالة [(١)]". وقال حدثنا أسد عن محمد بن خازم عن الأعمش عن إبراهيم عن همام بن الحارث قال : كان حذيفة رضي ا لله عنه يدخل المسجد فيقف على الحلق فيقول : " يا معشر القراء اسلكوا الطريق فلئن سلكتموها لقد سبقتم سبقاً بعيداً. ولئن أخذتم يميناً وشمالاً لقد ضللتم ضلالاً بعيداً [(٢)]". وأخرجه البخاري بلفظ عن حذيفة قال : " يا معشر القراء

---

(١) ابن وضاح رقم الأثر : (١٤) اسناده صحيح بشواهده .

(٢) ابن وضاح رقم : (١٣) .

استقيموا فقد سبقتم سبقاً بعيداً ؛ فإن أخذتم يميناً وشمالاً لقد ضللتم ضلالاً بعيداً "[١] . وأهل العلم مختلفون في الصلاة على الجنائز في المقبرة منهم من أجاز ومنهم من كره ذلك كعلي وابن عباس وعبدالله بن عمرو وعطاء والنخعي والشافعي وأحمد وأبي إسحاق وأبي ثور[٢] . لكن كما تقدم جواز ذلك للعذر كما جاء في الحديث وكما جاء عند عبد الرزاق وابن المنذر في الأوسط بأن أبا هريرة صلى على عائشة على قبرها وكان حضر ابن عمر ونافع مولاه .

فصل : ومن البدع رفع الصوت واللغط عند الجنازة والمقبرة

أخرج ابن أبي شيبة في مصنفه قال : حدثنا عبدا لله بن المبارك عن همام عن قتادة عن الحسن عن قيس بن عباد قال : (**كان أصحاب محمد ﷺ يستحبون خفض الصوت عند ثلاث : عند القتال وعند القرآن وعند الجنائز**)[١].وجاء عند ابن المنذر في الأوسط قال: حدثنا علي بن عبد العزيز قال : حدثنا أبو نعيم قال : حدثنا هشام عن قتادة عن الحسن عن قيس ابن عباد قال : (**كان أصحاب رسول ا لله ﷺ يكرهون رفع الصوت عند ثلاث : عند القتال وعند الجنائز وعند الذكر**)[٢]. وجاء ذلك مرسلاً عن الحسن عن النبي ﷺ: (**كان يكره الصوت عند ثلاث : عند الجنازة وإذا التقى الزحفان وعند قراءة القرآن**)[٣]. وروى ابن أبي شيبة أيضاً مرسلاً قال : حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريح قال : (**كان رسول ا لله ﷺ: إذا كان في جنازة أكثر السكوت وحدث نفسه**)[٤]. قال ابن المنذر وكره سعيد بن المسيب وسعيد بن جبير والحسن البصري والنخعي وأحمد وإسحاق قول القائل خلف الجنازة : استغفروا له قال عطاء محدثة وقال الأوزاعي بدعة. وكذلك كان هديهم عند القبور كانوا يجلسون وكأن على رؤسهم الطير . بل تتغير أحوالهم عند الجنائز والمقابر؛ لأنه أمر يذكر بمصيرك

---

[١] ابن أبي شيبة رقم : (١١٢٠١) ، البيهقي : ج٤ ص(٧٤) وسنده صحيح .

[٢] ابن المنذر في الأوسط : (٣٠٥٦) وسنده صحيح .

[٣] ابن أبي شيبة رقم : (١١٢٠٤) .

[٤] ابن أبي شيبة رقم : (١١٢٠٣) ، وعبد الرزاق رقم : (٦٢٨٢) .

إما عذاب أو نعيم ولذا كانوا يبكون عند القبور من خوف هول المطلع روى مسلم وأهل السنن من حديث أبي هريرة رضي الله عنه **قال** : (**زار النبي ﷺ قبر أمه فبكى وأبكى من حوله فقال** : (**استأذنت ربي في أن أستغفر لها فلم يؤذن لي . واستأذنته في أن أزور قبرها فأذن لي . فزوروا القبور ؛ فإنها تذكر الموت**)[١]. هذا هديه ﷺ البكاء والاتعاظ وتذكر الموت وما بعده ليس موطناً يتكلم فيه بأمر الدنيا والبيع والشراء وهذا مما لا ينبغي فعله وكذلك ما ابتلي به الناس اليوم من الأمور المخالفة مثل الضحك عند القبور روى الإمام أحمد في كتاب الزهد قال : حدثنا سفيان قال حدثنا عبد الرحمن بن حميد سمعه من شيخ من بني عبس أبصر عبد الله بن مسعود رضي الله عنه رجلاً يضحك في جنازة فقال : " تضحك في جنازة لا أكلمك أبداً " ومن الأمور المخالفة أيضاً عند القبور استخدام النداء والجوال في المقابر ويحصل فيه أذية للحاضرين بل بعضهم يبيع ويشتري بهذا الجوال الصفقات في المقابر أين فزع الموت أين البكاء عند القبور أين الاتعاظ أين تذكر نعيم القبر وعذابه أين هدي هؤلاء وهدي الرسول ﷺ وصحابته روى مسلم في صحيحه من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال:(**مرت جنازة فقام لها رسول الله ﷺ وقمنا معه فقلنا يا رسول الله إنها يهودية فقال** : (**إن الموت فزع فإذا رأيتم الجنازة فقوموا**)[٢] . ولفظ النسائي إن للموت فزعاً . أي : خوفاً وهولاً فلا يستمر الإنسان على الغفلة وعدم

---

[١] مسلم رقم الحديث : (٩٧٦) .

[٢] مسلم رقم : (٩٦٠) .

المبالات ولذا أخشى الناس رسول الله مغفور له ما تقدم من ذنبه وما تأخر يبكي عند القبر وأصحابه يبكون حوله بل كانت أحوالهم أياماً يعرف فيها الحزن روى عبد الرزاق في مصنفه قال : حدثنا محمد بن سوقه عن إبراهيم قال : " كانوا إذا شهدوا الجنازة عرف ذلك فيهم ثلاثاً "[١] . روى الإمام أحمد في كتاب الزهد قال : حدثنا حسين بن علي عن محمد بن سوقه قال : زعموا أن إبراهيم النخعي كان يقول:" كنا إذا حضرنا جنازة أو سمعنا الميت عرف ذلك فينا أياما لأنا قد عرفنا أنه قد نزل به أمر صيره إلى الجنة أو إلى النار قال فإنكم في جنائز كم تحدثون بأحاديث دنياكم [٢] ". بل من شدة الحزن عليهم ما يعرفون من يعزون في ذلك لحزنهم جميعاً أما اليوم ربما يكون حزيناً قريب المتوفى وأما غيره فكأن الأمر لا يعنيه روى الإمام أحمد في كتاب الزهد قال : حدثني وكيع عن حسين عن الأعمش قال : " كنا لنشهد الجنازة فما ندري من نعزي من حزن القوم "[٣].

فانظر رحمك الله إلى هؤلاء القوم وانظر إلى حالنا اليوم نسأل الله أن يردنا إليه رداً جميلاً . إذا كان يكره رفع الصوت بالاستغفار والذكر وقراءة القرآن فكيف إذاً برفع الصوت واللغط عند القبور وهذا تشبه بأهل الكتاب لأن من عادتهم رفع الأصوات عند الجنائز ، **سئل شيخ الإسلام ابن تيميه رحمه الله : كما في الفتاوى عن رفع الصوت ؟ . فأجاب:** "الحمد لله لا

[١] عبد الرزاق رقم : (٦٢٨٣) .
[٢] كتاب الزهد : ص(٤٣٧) .
[٣] كتاب الزهد : ص(٤٣٧) .

يستحب رفع الصوت مع الجنازة لا بقراءة ولا ذكر ولا غير ذلك هذا مذهب الأئمة الأربعة وهو المأثور عن السلف من الصحابة والتابعين ولا أعلم فيه خلافاً بل قد روي عن النبي ﷺ: (**أنه نهى أن يتبع بصوت ، أو نار**)[1]. رواه أبو داود وسمع عبد الله بن عمر رضي الله عنهما رجلاً يقول في جنازة استغفروا لأخيكم فقال ابن عمر : لا غفر الله بعد وقال قيس ابن عباد وهو من أكابر التابعين من أصحاب علي رضي الله عنه كانوا يستحبون خفض الصوت عند الجنائز وعند الذكر وعند القتال ، وقد اتفق أهل العلم بالحديث والآثار أن هذا لم يكن على عهد القرون المفضلة "اهـ .

وقال أيضا : " وأما قول القائل : إن هذا يشبه بجنائز اليهود والنصارى فليس كذلك بل أهل الكتاب عادتهم رفع الأصوات مع الجنائز وقد شرط عليهم في شروط أهل الذمة أن لا يفعلوا "اهـ . **قال الشيخ محمدابن إبراهيم رحمه الله في الفتاوى** : " **جواب** : **السؤال** : الحمد لله رب العالمين أما رفع الصوت عند اتباع الجنازة بذكر أوغيره بدعة ينهى عنه " .

تنبيه لبعض طلبة العلم والدعاة جزاهم الله خيرًا وأكثر الله من دعاة السنة الذين يقومون بالوعظ عند القبور هذا ولا شك بأنه سنة وردت عن الرسول ﷺ لكن السنة عدم القيام في الوعظ والسنة في ذلك القعود كما جاء ذلك في الصحيحين عن علي رضي الله عنه قال كنا في جنازة في بقيع الغرقد فأتانا النبي ﷺ فقعد وقعدنا حوله ومعه مخصرة فنكس فجعل ينكت

[1] أخرجه أبو داود رقم الحديث : (٣١٧١) ، وأحمد في المسند ، ج٢ ص(٤٢٧-٥٣٢) ، ولفظ أبي داود من حديث أبي هريرة : (**لا تتبع الجنازة بصوت ولا نار**) . وفي إسناده مجاهيل .

بمخصرته ثم قال : (**ما منكم من أحد ما من نفس منفوسة إلا كتب مكانها من الجنة والنار وإلا قد كتبت شقية أو سعيدة**) . **فقال رجل** : يا رسول الله أفلا نتكل على كتابنا وندع العمل فمن كان منا من أهل السعادة فسيصير إلى عمل أهل السعادة وأما من كان منا من أهل الشقاوة فسيصير إلى عمل أهل الشقاوة ، **قال** : (**أما أهل السعادة فيسيرون لعمل أهل السعادة وأما أهل الشقاوة فيسيرون لعمل الشقاوة**) **ثم قرأ**: ﴿ فأما من أعطى واتقى ﴾[1]،[2]. وقد بوب على ذلك البخاري : "**باب موعظة المحدث عند القبر وقعود أصحابه حوله**". وقال ابن أبي شيبة في مصنفه حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن أيوب عن أبي قلابة قال : " كنا في جنازة فرفع ناس من القصاص أصواتهم فقال أبو قلابة : كانوا يعظمون الميت بالسكينة "[3] . فنوصي إخواننا باستغلال الفرص بالدعوة إلى الله في هذه المواطن بالخصوص التكلم عن مصير العبد كما جاء في حديث علي وحديث البراء الذي رواه الإمام أحمد وغيره .

وقال شيخ الإسلام في الاختيارات : " ويكره رفع الصوت مع الجنازة ولو بالقراءة اتفاقاً " .

---

(١) أخرجه البخاري رقم الحديث : (١٣٦٢) ، مسلم رقم الحديث : (٢٦٤٧) .

(٢) سورة الليل الآية : (٥) .

(٣) ابن أبي شيبة رقم : (١١٢٠٠) .

فصل : ومن البدع وضع مظلات للتعزية

لأن هذا أمر محدث وهو نوع من البناء وقد جاءت الشريعة بسد الذريعة وقد كان سببه موجوداً في عهد النبي ﷺ وأصحابه والتابعين وسلف الأمة و لم يضعوا مظلات عن الشمس أو عن المطر أو من أجل التعزية أو غير ذلك والناس لا تتوقف على شيء بل تستمر في الإحداث في الدين فاليوم مظلات وغداً كراسي وبعده مشروبات ومأكولات وبنايات وغير ذلك . ففي الصحيحين من حديث عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ:(**من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد**)[1]. وقد قال تعالى : ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً فمن اضطر في مخمصة غير متجانف لإثم فإن الله غفور الرحيم ﴾[2]. فدين الله كامل و لله الحمد والنعمة لكن لا يتجرأ على تلك البدع إلا أناس ليسوا معروفين بالسنة وقد **قال العلامة محمد بن إبراهيم رحمه الله في الفتاوي :**

" من محمد بن إبراهيم إلى حضرة المكرم رئيس ديوان جلالة الملك وفقه الله السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد .فبالإشار إلى المعاملة الواردة إلينا منكم برقم : ١٥/١١/.. في : ١٣٧٧/٢/١٩هـ . والمختصة بطلب بلدية الطائف بناء مظلة عند المقبرة الواقعة جنوب مسجد ابن عباس رضي الله عنه، وما عارضت به رئاسة القضاء ورئيس هيئة الأمر بالمعروف بالطائف .

---

[1] البخاري رقم : (٢٦٩٧) ، مسلم رقم : (١٧١٨) .

[2] سورة المائدة الآية : (٣) .

معللين بقصد اتخاذ المظلة مجلساً لعزاء المصاب بالميت وهو أمر لا ينبغي شرعاً وبأنه لم يكن على عهد السلف، وربما يكون ذريعةً إلى مفاسد أخرى وبتأمل ذلك وجدت تلك المعارضة في محلها وحينئذ ينبغي منع البلدية من بناء تلك المظلة ، والله يحفظكم " .

فصل : ومن البدع تقديم القربات في المقابر

قال شيخ الإسلام في الاختيارات : ويحرم الذبح والتضحية عند القبر ونقل أحمد كراهية الذبح عند القبر ولهذا كره العلماء الأكل من هذه الذبيحة . **وقال أبو العباس** : " وإخراج الصدقة مع الجنازة بدعة مكروهة وهي تشبه الذبح عند القبر. ولا يشرع شيء من العبادات عند القبور لا الصدقة ولا غيرها "اهـ . وقد أخرج أبو داود قال حدثنا يحيى بن موسى البلخي حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن ثابت عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ: (**لا عقر في الإسلام**)[1]. قال عبد الرزاق كانوا يعقرون عند القبر بقرة أوشاة ويدخل في ذلك كل القرب من مأكل أو توزيع مشروب أو خبز أو بر أو **غير ذلك . قال شيخ الإسلام في الفتاوى** : " وكذلك الصدقة عند القبر كرهها العلماء وشرط الواقف ذلك شرط فاسد وأنكر من ذلك أن يوضع على القبر الطعام والشراب ليأخذه الناس . فإن هذا ونحوه من عمل الكفار الترك لا من عمل المسلمين ج٢٦ ص٣٠٧ .

قال عبد الرحمن بن قاسم رحمه الله في كتابه الإحكام : ويحرم الذبح عند القبور والأكل منه . **قال شيخ الإسلام** : " يحرم الذبح والتضحية عند القبر ولو نذره ولو شرطه واقف فشرطه باطل لحديث أنس : (**لا عقر في الإسلام**) . رواه أحمد بسند صحيح وكان من فعل الجاهلية إذا مات فيهم الميت عقروا عند قبره شاة أو بعيراً ويقولون إنه كان يعقر للأضياف أيام

[1] أخرجه أبو داود رقم : (٣٢٢٢) ، وأحمد في المسند ج٣ ص(١٩٧) ، وإسناده صحيح .

حياته فيكافئونه بمثل صنيعه بعد وفاته أو ليكون مطعماً في حياته وبعد وفاته وفي معنى الذبح عند القبر الصدقة عنده ، **وقال الشيخ** : " إخراج الصدقة مع الجنازة بدعة مكروهة وهو يشبه الذبح عند القبر ولا يشرع شيء من العبادات عند القبر الصدقة وغيرها وأنكر أن يوضع الطعام والشراب عند القبر ليأخذه الناس "اهـ . **قال محمد بن إبراهيم في الفتاوى** : " ومن المكروه عقر أهل الجاهلية عند القبر لا تقرباً إليه بل؛ لأنه يحب الضيوف هذا هو الذي يعنون قوله وفي معناه الصدقة عند القبر فإنه مكروه وبدعة "اهـ. **قال شيخ الإسلام في الاقتضاء** : " أما الذبح هناك منهي عنه مطلقاً ذكره أصحابنا وغيرهم . **وقال أحمد في رواية المروذي** : قال النبي ﷺ: (**لا عقر في الإسلام**) . كانوا إذا مات لهم الميت نحروا جزوراً على قبره فنهى النبي ﷺ عن ذلك . وكره أبو عبد الله أكل لحمه .**قال أصحابنا** : وفي معنى هذا ما يفعله كثير من أهل زماننا في التصدق عند القبر بخبز أو نحوه فهذه أنواع العبادات البدنية أو المالية أو المركب منهما "اهـ.

وهذا جواب لسؤال عرض على اللجنة الدائمة عن حكم توزيع الأطعمة والفواكه عند القبور ؟ فأجابوا : توزيع الفواكه والأطعمة عند القبور بدعة وقد أجابت اللجنة الدائمة عن حكم توزيع الماء على الناس حال الدفن خصوصاً وقت الحر ، **فأجابت** : بأن إحضار قوارير الماء إلى المقبرة لشرب المشيعين فيه مشقة وكلفة على أهل الميت ولم يعرف عن السلف الصالح ، وزمن الدفن يسير لا يحتاج إلى ذلك وفيه فتح باب لبذل الصدقات في المقابر

وعليه فالواجب ترك ذلك عملاً بقول النبي ﷺ: (**من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد**) ، وبا لله التوفيق .

وقد قال سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز "حفظه ا لله تعالى" في مجموع فتاوى ومقالات متنوعة قال : " وأما الإقامة عند القبر للأكل والشرب أو التهاليل أو الصلاة أو قراءة القرآن فكل هذا منكر لا أصل له في الشرع المطهر " .

فهذا ما أردت كتابته عن بعض بدع القبور نصحاً لنفسي وتنبيهاً لإخواني المسلمين فما كان منه صواب فهذا تفضل من ا لله وحده فله الحمد في الأولى والآخرة ، وما كان فيه من خلل فالمؤمن مرآة أخيه فالدين النصيحة .

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات فرغت من كتابة هذه الأسطر في يوم الأربعاء السادس من ربيع الأول لعام تسعة عشر وأربعمائة وألف .

كتبه :

حمد بن عبدالله بن إبراهيم الحميدي .

الزلفي :

٢٥ / ٦ / ١٤١٩هـ .



الفهـــرس

الفهـــرس

